

التدريب على قراءة الرسالة للشافعی)٦١(حسين عبدالرازق

حسين عبدالرازق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجید - 00:00:01

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجید صباح الخير يا شباب هذا هو الدرس السادس عشر من قراءتنا او من التدريب على كتاب الرسالة لامام الشافعی رحمه الله - 00:00:18

آآ نحن وصلنا الى الفقرة ستمائة او صفحة مئتين وتسعة عشر وصلنا الى قول الامام الشافعی رحمه الله في الجواب المجمل واما ان نخالف حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثابتنا عنه - 00:00:37

فارجو الا يؤخذ ذلك علينا ان شاء الله وليس ذلك لاحد ولكن قد يجهل الرجل السنة فيكون له قول يخالفها لا انه عمد خلافها وقد يغفل المرء ويخطئ في التأويل - 00:00:57

وكان هذا شباب هو نهاية الجواب المجمل على اسئلة او استشكالات السائل الذي آآ بوبه الشافعی بباب العلل في الحديث الان سيطلب السائل منه ان يمثل له لكل صنف من هذه - 00:01:14

آآ الاشياء التي استشكلها وواضح يا شباب ان الرجل آآ كان يستشكل الاحاديث يرى ان ان كثيرا من الاحاديث يخالف بعضها بعضا آآ او مثلا بعض الاحاديث يقول فيها العلماء - 00:01:35

آآ يقيسون يقيس العلماء عليها وبعضها لا يقيسون عليها ويأخذون بعض الاحاديث ويتركون بعض الرجل هنا سيدأ احنا في الفقرة ستمائة شباب. الفقرة ستمائة الرجل سيقول له مثل لي آآ كل صنف مما وصفت - 00:01:54

خلاص يا شباب؟ نبدأ ان شاء الله قال فقال لي قائل لي كل صنف مما وصفت مثلا تجمع لي فيه الاتيان على ما سألت عنه بامر لا تكثر على فانساها فانساها - 00:02:14

وابدا بالناسخ والمنسوخ من سنن النبي واذكر منها شيئا مما معه القرآن وانكرت بعض ما ذكرته آآ يعني السائل هنا آآ يعني الشافعی بيقول قال لي قائل فمثل لي كل صنف مما وصفته يعني الشافعی آآ ذكر - 00:02:32

الاجمال ولكن لم يذكر امثلة عن الشافعی كما قلنا يا شباب من اول صفحة من اول آآ صفحة آآ من اول الفقرة خلينا نشتغل بالفقرات افضل من اول الفقرة خسمائة وسبعين الى الفقرة - 00:02:52

اه خسمائة وتسعة وسبعين ذكر جوابا مجملا على اسئلة هذا الرجل الان الشافعی سيفصل ويذكر امثلة لكل آآ مثال لكل صنف من من هذه العلوم قال الرجل وابدا آآ يعني قال لاحظ ان الرجل قال - 00:03:11

تجمع لي فيه الاتيان على ما سألت. يعني هو سأله عن اسئلة ذكرناها ذكرنا مختصر هذه الاسئلة القرآن مع السنة والسنة مع السنة والناسخ والمنسوخ والاحاديث التي هي من باب الاختلاف التي ليس في لها دالة على ايها ناسخ وايها منسوخ - 00:03:32

الرجل يريد تمثيلا قال تجمع لي فيه الاتيان على ما سألت عنه. بامر لا تكثر على فانساها يعني بأنه يقول له اختار لي الامثلة وانتقي الامثلة يعني انتقي الامثلة الواضحة البينة الكافية المختصرة - 00:03:51

قال وابدا بالناسخ والمنسوخ من سنن النبي صلى الله عليه وسلم. طبعا يا شباب الاعتبار في التمثيل ليس بكثرة الامثلة. كما ان الاعتبار في دليل ليس بكثرة الادلة. وانما الاعتبار بجودة الدليل وجودة المثال. يمكن ان تأتي بمائة مثال ولا يفهم المتلقى ويمكن ان -

بمثاب واحد ويفهم المتنقي طيب قال وابداً بالناسخ والمنسوخ من سنن النبي واذكر منها شيئاً مما معه قرآن. يعني بأنه يقول ابدأ بالناسخ والمنسوخ ابدأ بالناسخ والمنسوخ آآ الخاص بالسنة حتى لو او الناسخ والمنسوخ الذي آآ معه شيء من القرآن - 00:04:31
حتى لو كررت ما سبق لأن الشافعي أساساً ذكر آآ كثيراً من هذه الأمثلة. بل كل الأمثلة التي يذكرها هنا الشافعي تقريراً باستثناء مثال واحد هو كرره قبل ذلك واضح يا شباب؟ لكن الرجل قال له كرره لي مرة أخرى - 00:04:56 آآ في هذا الباب الذي هو باب الناسخ والمنسوخ طبعاً هذه الأمثلة يا شباب احنا اخذناها قبل ذلك فلذلك سنقرأها سريعاً ان شاء الله.
ونقف مع ما يحتاج ان نقف فيه - 00:05:14

قال الشافعي فقلت له كان اول ما فرض الله على رسوله في القبلة ان يستقبل بيت المقدس للصلوة فكان بيت المقدس القبلة التي لا يحل لحاد ان يصل اليها - 00:05:28

في الوقت الذي استقبلها فيه رسول الله فلما نسخ الله قبلة بيت المقدس ووجه رسوله والناس الى الكعبة كانت الكعبة القبلة التي لا يحل لمسلم ان يستقبل المكتوبة في غير حال من الخوف غيرها - 00:05:41
ولا يحل ان يستقبل بيت المقدس ابداً وكل كان حقاً في وقته بيت المقدس من حين استقبله آآ النبي الى ان حوله عنه الحق في القبلة ثم بيت الحرام ثم البيت الحرام - 00:06:00

الحق في القبلة الى اليوم. هذا يا شباب سبق معنا الفقرة آآ ثلاثة وواحد وستين وشرين هناك وبيننا معناه ان كل ذلك كان حقاً في وقته وتكلمنا عن هذا بشيء من التفصيل من اول الفقرة ثلاثة وتسعة وخمسين الى الفقرة ثلاثة وسبعين - 00:06:17
فلا يحتاج ان نعيده مرة ثانية قال الشافعي وهكذا كل منسوخ في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم. يعني كل منسوخ يكون الحكم الناسخ يكون الحكم المنسوخ حقاً في وقته - 00:06:39

ثم بعد ذلك اذا آآ انتقل منه الى الحكم الناسخ يكون الحكم الناسخ حقاً في آآ وقته قال وهذا مع ابنته لك الناسخ والمنسوخ من الكتاب والسنة. دليل لك على ان النبي اذا سن سنة حوله الله عنها - 00:06:55

الى غيرها سنة اخرى يصير اليها الناس بعد التي حول عنها بالا يذهب على عامتهم الناسخ فيثبتون او فيثبتون على المنسوخ يعني الشافعي يقول لو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان على سنة ثم حوله الله عنها لابد ان يسن النبي صلى الله عليه وسلم للناس سنة بالحكم - 00:07:16

ناسخ حتى لا يبقى في يد الناس الحكم المنسوخ وليس بين ايديهم الحكم الناسخ. وهذا تكلمنا عنه كثيراً في قول الشافعي آآ في ان السنة لابد يعني اذا نسخ حكم من السنة لابد ان يثبت دليل من السنة على نسخه - 00:07:41

قال الشافعي لأن لا آآ يشبه على احد بان رسول الله يسن فيكون في الكتاب شيء آآ يرى من جهل لا اللسان او العلم بموضع السنة مع الكتاب او او ابنته معانيه - 00:08:02

ان الكتاب ينسخ السنة. يعني الشافعي عنده عنده يعني فكرة. وهي ان آآ لو ان الله تبارك وتعالى نسخ حكماً في سنة النبي صلى الله عليه وسلم لابد ان يكون في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:20

ما يدل على الحكم الناسخ وان هذا آآ قد يكون في عمله بهذه السنة او في قوله او في آآ سنته بشكل عام نلاحظ هنا يا شباب ان الشافعي من اول الكتاب يجعل اسباب الخطأ - 00:08:36

في فقه الاحكام او في فقه القرآن والسنة يرجع لامرین اما الجهل بلسان العرب او الجهل بمنزلة السنة او الجهل بالسنن بشكل عام فهذا شباب يكرره الشافعي كثيراً. لذلك اريد منك ان تهتم به. سبق معنا هذا في الفقرة - 00:08:55

خمسماة واربعة وسبعين وخمسماية وخمسة وسبعين تكلم الشافعي عن هذه الفكرة وان السنة لا تكون الا موافقة للكتاب. واذا سن الله واذا آآ تغير حكم من احكام السنة لابد ان يأتي الحكم المغير او الحكم الناسخ في سنة النبي صلى الله عليه وسلم. كل ذلك تقدم معنا شباب - 00:09:12

فقال افيمكن ان تخالف السنة في هذا الكتاب؟ قلت لا. يعني رجل بيسأل الشافعي هل يمكن ان تخالف السنة الكتاب قلت لا وذلك لأن الله جل ثناؤه اقام على خلقه الحجة من وجهين. اصلهما في الكتاب كتابه - [00:09:34](#)

ينفع كتابه ثم سنة نبيه بفرضه في كتابه اتباعها اه فلا يجوز ان يسن رسول الله سنة لازمة فتنسخ فلا يسن فلا يسن ما نسخها. وانما يعرف الناس - [00:09:54](#)

بالاخر من الامرين. هذا تقدم معنا يا شباب في الفقرة ثلاثة وستة اقصد آآ ثلاثة وستة وعشرين اه ثلاثة وستة وعشرين الى اه ثلاثة وخمسة وثلاثين في الكلام على ان آآ النبي صلى الله عليه وسلم سنته لا تنسخها الا السنة - [00:10:11](#)

لكن الفائدة الجديدة هنا انه قال انما يعرف الناسخ بالاخر من الامرين يعني اخر الاحاديث يعني التاريخ تاريخ الحديث فلا شك ان لو وجدنا حديثين بينهما آآ اختلاف لا يمكن الجمع بينهما يعني - [00:10:33](#)

اه او اه وجدنا دالة في احدهما انه متاخر او انه ناسخ للآخر فيكون المتقدم هو المنسوخ والمتاخر هو كل هذا التقدم يا شباب. قال واكثر الناسخ في كتاب الله انما عرف بدالة سنن رسول الله - [00:10:51](#)

نلاحظ يا شباب هذا مهم جدا ان الشافعي يرى ان كل الاحاديث التي ادعى فيها انها نسخت ايات من القرآن ان السنة لم تنسخ يعني ليست السنة هي التي نسخت وانما السنة دلت على النسخ - [00:11:09](#)

يعني سنعرف الفرق بينهما. فيه فرق بين انها هي التي نسخت يعني كان الحكم آآ موجودا في القرآن وليس هناك ناسخ في القرآن له وتأتي السنة هي التي تبدل هذا الحكم. فالشافعي يرى خطأ هذا اساسا - [00:11:29](#)

وعنده حجج ذكرناها قبل ذلك كثيرا الذين جاءوا من بعده المتاخرون يعني قالوا لا يمكن ان تنسخ السنة القرآن ليس هناك اي مشكلة. وانا فيرأي ان كثيرا من تكلم في هذه المسألة لم يفهم اساسا وجهة نظر الشافعي ولم يفهم - [00:11:46](#)

للبحث وكأنه ظن ان السنة آآ لا يمكن ان آآ وكتأنه ظن ان الشافعي يقول بان الاحكام التي جاءت في القرآن ونسخت اه يعني لا يمكن ان تكون السنة دالة على نسخها. لا هو يقول بالدلالة السنة تدل على النسخ - [00:12:04](#)

لكن ليست هي التي غيرت الحكم وسبق ان تكلمنا عن هذا كثيرا قال فاذا كانت آآ السنة تدل على ناسخ القرآن وتفرق بينه وبين منسوخه. لم يكن ان تنسخ السنة بقرآن - [00:12:25](#)

او بقرآن الا آآ احدث رسول الله مع القرآن سنة تنسخ سنته الاولى لتذهب الشبهة عن اقام الله عليه الحجة من خلقه. سبق شباب الكلام عن الشبهات يعني الشافعي لما آآ تكلم عن ان القرآن لا تنسخه سنة والسنة لا ينسخها قرآن. ولو وجد سنة - [00:12:41](#)

آآ ظن الظالم ان القرآن نسخها فلابد ان يكون في سنة النبي صلى الله عليه وسلم ايضا الحكم المناسب لابد لابد ان تؤثر السنة التي نسخت السنة التي قبلها. او الحديث الذي نسخ الحديث الذي قبله - [00:13:07](#)

هذا سبق معنا يا شباب وتكلمنا عن وجهة نظر الشافعي فيه لمن يريد ان يراجعه عند الفقرة ثلاثة وثلاثين الى ثلاثة وخمسة وثلاثين قال افرأيت لو قال قائل حيث وجدت او وجدت القرآن ظاهرا عاما - [00:13:25](#)

وووجدت سنة تحتمل ان تبين عن القرآن وتحتمل ان تكون بخلاف ظاهره علمت ان السنة منسوبة بالقرآن اه هذا اشكال. هذا الاشكال ايضا يا شباب الشافعي يعني آآ بينه كثيرا قبل ذلك - [00:13:43](#)

وهو يريد ان يقول يعني فكرة هذا الاشكال قال افرأيت لو قال قائل حيث وجدت القرآن ظاهرا عاما يعني وجدت ان القرآن فيه حكم عام. مثلا احل الله البيع وحرم الربا. او احل لكم ما وراء ذلمكم. او قل لا اجد فيما اوحى الي محرم - [00:14:04](#)

من على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوها فهذا حكم عام ظاهر. في وجهة نظر المتكلم هنا قال وووجدت سنة تحتمل ان تبين عن القرآن وتحتمل ان تكون بخلاف ظاهره - [00:14:23](#)

يعني وجدت سنة هذه السنة حديث يحتمل ان يكون من وجه ما موافق للقرآن يعني انه مبين للقرآن واضح كده ان مثلا احل لكم ما وراء ذلمكم يعني بالشرط الذي احله الله - [00:14:40](#)

او بالصفة التي احلها الله. فلما النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يقول لا لا تجمع بين المرأة وعمتها فهذا ليس مخالف اية بل هو

مبين ان الاية ليست على اطلاقها - 00:14:58

ولما مثلا يقول النبي صلى الله عليه وسلم بتحريم كل ذي ناب من السباع او ذي مخلب من الطير مثلا هذا ليس مخالف للآية التي في سورة الانعام. لأن الآية في سورة الانعام ليست آلة مطلقة. وإنما هي خاصة - 00:15:12

آلة بما كان يأكله العرب والآية أيضا في آلة حل الله البائع وحرم الربا ليست مطلقة. وبالتالي كل هذه الأحاديث التي زعم أنها تختلف القرآن وبالتالي هي ناسخة للقرآن لأنها ليست ناسخة وإنما هي مبينة أن تلك الآيات ليست على اطلاقها. واضح كده؟ ما ما - 00:15:30

ما دمنا نستطيع أن نجعلها بوجه موافقة للقرآن فلماذا نذهب إلى النسخ؟ لماذا يا شباب؟ لأن الكلام عن النسخ معناه أن هناك اختلاف بين الآية والحديث ولا يمكن الجمع بين الآية والحديث. لأن هنا يمكن الجمع - 00:15:54

واضح كده؟ قال وتحتمل أن تكون بخلاف ظاهره يعني هذا الرجل بيقول مثلاً الظاهر هو العموم والاطلاق. بينما الحديث جاء يحرم أو يستثنى. فهل نجعل هذا الاستثناء بياناً على أن العموم هناك ليس على بابه. وإنما العموم هناك بمعنى الخصوص أو أو يدخله التخصيص - 00:16:14

أو أن نجعله من باب الاختلاف ومن ثم يكون آلة من باب النسخ. فهمنا كده يا شباب فالرجل بيقول أيه علمت أن السنة منسوخة بالقرآن الرجال ده بقى هنا بيعكس - 00:16:38

بيقول لو أنا وجدت سنة تحتمل أن توافق القرآن يعني أن تبيّنه أو تحتمل أن تكون مخالفة له فانا ساترك السنة وساخذ بالقرآن فهمنا كده باعتبار أن القرآن ذكر الحكم - 00:16:53

عاماً والسنة خصصت فهو بيقول لأن هنا ساخذ بالقرآن. فهمنا كده يا شباب فالشافعي قال فقلت له لا يقول هذا عالم يعني ليس هناك عالم بلسان العرب ويعلم أن العرب تتكلم باللفظ عاماً وتريد به الخاص أو يدخله التخصيص - 00:17:13 أو أو يعلم مكانة النبي صلى الله عليه وسلم من التشريع وأنه مبين عن الله من علم من علم هذين الأصلين علم أنه لا يمكن أن تختلف السنة القرآن ولا يمكن أن يرد السنة لأنها تختلف ظاهر القرآن. فهمنا كده يا شباب؟ طبعاً هو يتكلم عن السنن الثابتة الصحيحة - 00:17:35

الرجل قال ولم؟ يعني الشافعي قال لا يقول هذا عالم قال ولم؟ لماذا قلت إذا كان الله فرض على نبيه اتباع ما ما أنزل اليه وشهد له وشهد له بالهدى وفرض على الناس طاعته. وكان اللسان - 00:17:58

وكما وصفت قبل هذا محتملاً للمعاني وإن يكون كتاب الله ينزل عاماً يراد به الخاص وخاصة يراد به العام وفرضاً جملة رسول الله فقامت السنة مع كتاب الله هذا المقام. جواب بقى الجواب يا شباب اللي هو جواب جواب إذا - 00:18:14

قال لم تكن السنة لتناقض كتاب الله ولا تكون السنة إلا تبعاً لكتاب الله. بمثل تنزيله أو مبينة معنى ما أراد الله فهي بكل حال متتبعة كتاب الله يبقى لأن الشافعي هنا هذا شباب سبق معنا - 00:18:32

في الفقرة مائة وثلاثة وسبعين إلى الفقرة آلة مائة وثمانية وسبعين أنا أريد منك أن تربط الكتاب بعضه ببعض يا شباب. فهو الشافعي يقول له هنا إن من علم سعة لسان العرب وإنها تتكلم بالشيء عاماً - 00:18:54

أريد به الخاص أو يدخله التخصيص علم أن هذا ليس في ظاهره العموم بالعكس هذا محتمل للعموم أو للخصوص أو للتخصيص. سبق هذا يا شباب معنا. وهذا أول ما ذكره الشافعي عن القرآن لأن الشبهة التي دخلت - 00:19:11

عند من ظن أن السنة تناقض القرآن قالوا آلة قال القرآن يعمم الحكم ثم السنة تخصص بقى هذا من باب النسخ أو إننا لن نأخذ بالسنة. وهكذا يا شباب فهذه شبهة آلة لرد الأحاديث. فالشافعي بيقول لابد أن تعلم امرئين - 00:19:27

الامرین دول يا شباب متكرران معنا من أول الكتاب وهو العلم بسعة لسان العرب وسنن العرب في الكلام وان القرآن نزل بلسان عربي مبين. والامر الثاني موقع السنة من القرآن أنها مبينة للقرآن - 00:19:46

فبالتالي إذا علم الإنسان هذا هذه الاحتمالات في في القرآن وجاءت السنة موافقة لأحد هذه الاحتمالات فلماذا نجعله من باب

الاختلاف فهمنا كده؟ طيب. يبقى الشافعي يرى هذه الفكرة يا شباب وكررها كثيرا جدا - 00:20:02

قال افتوجدني الحجة بما قلت في القرآن يعني عندك حجة على ذلك قال فذكرت له بعض ما وصفت في كتاب آآ في كتاب السنة آآ في كتاب السنة مع القرآن - 00:20:19

يعني لما اتكلم عن السنة احوال السنة مع القرآن وهذا موجود يا شباب من صفحة مائة وستة الى صفحة مائتين وعشرة هذا سبق معنا قبل ذلك آآ يعني آآ اللي انا اللي انا قلته لكم ان هو الشافعي سيشرحه من صفحة مائة وستة شباب - 00:20:33

اه الفقرة ثلاثة واثني عشر الى الفقرة خلينا نجيها لكم بالفقرات آآ صفحة ميتين وعشرة الى الفقرة آآ خمسمائة وثمانية وآآ وستين في هذه الفقرات يا شباب تكلم الشافعي عن آآ القرآن مع السنة - 00:20:51

انها آآ انه مبين اما انه موافق آآ لما جاء به القرآن او انه يبين ما فرض جملة في القرآن فهو يبين ويفصل او ما ذكر فيه تفاصيل فانه آآ ايضا - 00:21:19

نبينه كما في الوضوء وكما في المواريث او انه آآ يبين الفرائض كما في الصلاة او ان السنة آآ تذكر حكما تبتدئه وليس فيه نص كتاب كل هذا تقدم على شباب - 00:21:34

قال فذكرت له بعض ما وصفته في كتاب السنة مع القرآن من ان الله فرض الصلاة والزكاة والحج فبين رسول الله كيف الصلاة وعددها ومواقعها وسنها. وفي كم الزكاة - 00:21:51

من المال وما يسقط عنه من المال ويثبت عليه ووقتها. وكيف عمل الحج وما يجتنب فيه وبياح. كل هذا سبق قال وذكرت له قول الله والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما. هذا يا شباب تقدم معنا في الفقرة - 00:22:06

اقصد تقدم معنا في صفحة اربعة وستين الى صفحة ثلاثة وسبعين مثال السارق تتذكرون احنا تكلمنا عنه بتفصيل. قال والزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلد. وان رسول الله لما سن القطع على من بلغت سرقته - 00:22:25

ربع دينار فصاعدا والجلد على الحررين بكررين دون الثيبين الحررين والمملوكيين. دلت سنة رسول الله على ان الله اراد بها الخاصة من الزنا والسرقة وان كان مخرج الكلام عاما في الظاهر على السرقة والزنا - 00:22:41

يعني الشافعي بيقول كل هذا تindi معنا آآ هذه المثلة تقدمت معنا يا شباب بتفصيل وبين الشافعي رحمه الله آآ ان من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم نسخ حكم القرآن آآ - 00:22:57

اه فهذا ليس صحيحا. بل حديث النبي صلى الله عليه وسلم دل على ان القرآن لم يرد به العموم ولا الاطلاق. واضح كده؟ فهذا ليس من باب النسخ يا شباب. بل ان هذه الكلمة تحتمل في لسان العرب التخصيص او الخصوص او عدم الاطلاق. والنبي صلى الله عليه - 00:23:11

دل على ذلك وبين بين من الذين يدخلون في الحكم ومن الذين يخرجون منه. كل هذا تقدم معنا يا شباب. بس اريد منك ان تكون دقيقا الشافعي لا يقول ان السنة خصصت القرآن - 00:23:31

وهذا من الاخطاء المشهورة جدا التي تنسب للشافعي. يقولون الشافعي يقول بتخصيص السنة للقرآن. لأن الشافعي لا يقول ذلك. يقول ان السنة دلت على ان القرآن ازيد به الخاص. يعني ان السنة جاءت فبینت - 00:23:46

اما كانت ما كان يحتمله القرآن. لا ان السنة خصصت لانك لو قلت ان السنة خصصت يبقى انت ادعیت ان هذا اللفظ في القرآن يراد به العموم ثمان السنة خصصت. لأن - 00:24:02

وانما غايته ان السنة بيمنت انه يراد به الخصوص. فالسنة رجحت الاحتمالات الواردة يعني احنا عندنا احتمالات هنا احتمالات لو انت لو انت يا شباب فاكررين في لما تكلمنا عن العام الذي يراد به الخاص - 00:24:17

اجيب لكم الصفحة عشان آآ اذكر لكم الفقرة لان انت بتقولوا الصفحات مش نافعة معكم اللي هو باب اللي هي الفقرة شباب متنين واربعة عشر الفقرة متنين واربعة عشر - 00:24:39

قال الشافعي باب ما نزل عاما دلت السنة خاصة على انه يراد به الخاص. يبقى نركز في ده يا شباب الشافعي هنا لا يقول ان السنة

خصوصت عام القرآن بـ ٥٧ دلت على انه من الاساس اريد به الخاص -

او انه ليس على اطلاقه. فهو اساسا يحتمل يعني هو يحتمل ان يكون اريد به العام ويحتمل ان يكون اريد به الخاص او دخله التخصيص. كل هذه الاحتمالات داخل اللفظ - 00:25:17

واضح كده؟ فالنبي صلى الله عليه وسلم بين ما الذي هو مراد هنا؟ يعني بين او عين ما الذي مراد هنا؟ لو لا هذه السنة
لكان بعض الناس يحملها على العموم او يحملها على العموم الذي يدخله التخصيص - 00:25:33

فَلَمَّا جَاءَتِ السَّنَةَ دَلَتْ عَلَى ذَلِكَ لِذِكْرِ الشَّافِعِيِّ خَتَمَ الْبَابَ هَذَا بِمَا ذَكَرَ يَا شَابَ قَالَ وَلَوْلَا فِي الْفُقْرَةِ آمَّا مُتَّقِينَ وَخَمْسَةً وَثَلَاثَيْنَ قَالَ وَلَوْلَا
الْأَسْدِلَالَ بِالسَّنَةِ وَحَكَمْنَا بِالظَّاهِرِ يَعْنِي لَوْ كَنَا حَكَمْنَا بِمَا ظَهَرَ لَنَا لَا يَقْصُدُهُنَا - 00:25:51

كل كلام خرج عاما لا بد ان يراد به العموم - 00:26:06

فإذا رأى النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك ذكر حكما خاصاً اه خالف ظاهر القرآن الذي ظهر لهذا الباحث الذي يجهل لسان العرب
فانه سيقول هذا من نسخ السنة للقرآن. بينما الانسان - 00:26:23

عربي الذي يعلم سعة لسان العرب سيعرف ان هذا ليس من باب النسخ وانما هو موافقة للقرآن. فاذا قال الله احل الله البيع حرم الربا
ثم حرم النبي صلى الله عليه وسلم بعض البيوع فهذا ليس من باب النسخ. لأن القرآن اساسا لم يبح كل انواع البيوع - 00:26:39
وانما آيا ابا حمزة بالشرط الشرعي فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عن بعض انواع البيوع لا يقال السنة خالفت القرآن فالقرآن
عام والسنة آية خاصة او ان سنة نسخت او ان السنة خصصت لا السنة دلت على ان هذا النص ليس على عمومه. لا ان النص كان على
عموم - 00:26:59

ثم السنة هي التي نسخت هذا العموم او خصصت هذا العموم اريد منك ان تكون دقيقا في الفرق بين ان تكون السنة تخصص القرآن
هذا لا يقول به الشافعي. وان تكون السنة دالة على ان القرآن - 00:27:24

اريد به الخصوص في بعض الموضع وهذا الفرق دقيق جدا يا شباب طيب قال يبقى كلمة وان كان مخرج الكلام عاما في الظاهر
يقصد بالنسبة لبعض الناس الذين يظنون ان كل عام - 00:27:40

في القرآن يراد به العام. أما الإنسان العربي فلا يرى ذلك. العربي يعلم أن العرب تتكلّم بالكلام العام تريده به الخاص أو تتكلّم بالكلام العام وتحصّنه يعني أيه الفرق بين أريد به الخاص أو دخله التخصيص - 00:27:58

يعني مثلا لا تنكروا المشرفات حتى يؤمنن مثلا. هذا دخله التخصيص يعني خصص بماذا؟ باهل الكتاب والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب يبقى هذا ما دام الحكم باقى على افراد كثيرة وخص بعض الافراد يبقى نقول ايه؟ دخله تخصيص. لكن لو كان - [00:28:17](#)
كان من الاساس اريد به جزء من الافراد يبقى هذا عام يراد به الخاص. مثلا الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم. فالمقصود [00:28:36](#)
بالناس ان هو بعض الناس اللي كانوا معديين هم اللي قالوا للصحابۃ کده -

فهذا لفظه عام يراد به الخاص. غير ان هو عام بقي على عمومه. لكن دخله التخصيص يعني خص بعض افراده وكل هذا شباب سبق معنا قبل ذلك مفصلا قال الشافعي - 00:28:49

فهذا آ قال فهذا الرجل قال فهذا عندي كما وصفت افتتجد حجة على من روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما جاءكم عنني
فاعرضوه على كتاب الله فما وافقه فانا قلته وما خالفه فلم اقله - 00:29:04

قال له انا اقتنعت بكلامك. لأن الشافعي ذكر الرجل قال له افتخدني حجة - 00:29:22

من القرآن على أن أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم يدل على العموم ولا يكون مخالفًا لكتاب الله. فالشافعي ذكر له الأمثلة السابقة ونحن تكلمنا عنها قبل ذلك كثيراً يا شباب. السنة مع كتاب الله أفي فرض الصلاة والزكاة والحج. وإن النبي صلى الله عليه وسلم -

كيف هي ومواقيتها وعلى من تجب وعلى من تسقط. كل هذا تكلمنا عنه وكذلك والسارق والسارقة ان هذا اللفظ قد يتحمل العموم وقد يتحمل الخصوص فجاءت السنة فدللت على آآ التخصيص وعلى القيد - 00:30:03

وكذلك الزانية والزاني وانه لولا السنة ما كنا نعرف ذلك وان هذا ليس من باب الاختلاف وانما هو من باب التبيين او البيان كل هذا سبق فالرجل قال له طيب تمام - 00:30:18

لكن هل آآ هناك اناس يردون الاحاديث اعتمادا على حديث يعني يردون احاديث النبي صلى الله عليه وسلم التي يدعى انها مخالفة للقرآن. مثلما الحديث يخص القرآن يعم. فيقولون لا لن نقبل الحديث - 00:30:31

طبع ما حجتهم في ذلك قال حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله فما وافقه فانا قلت وما خالفه فلم اقله. فقال الشافعي ما روى هذا احد - 00:30:49

يثبت حديثه في شيء صير ولا كبر. يعني هذا اساسا اساسا جاء من طرق باطلة وهذا الحديث موضوع يا شباب لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم بل هو مناقض لسنة النبي صلى الله عليه وسلم وللقرآن نفسه. فكان هذا الرجل الذي ذكر هذا الحديث - 00:31:02

شباب يقول اذا نحن لن نعمل بالقرآن الا اذا كان اقصد لن نعمل بحديث النبي صلى الله عليه وسلم الا اذا كان مطابقا القرآن لو خالفه في شيء او زاد عليه في شيء فلن نقبله. فطبعا هذا حديث باطل. فكان الرجل يقول السنة اذا زادت او فسرت - 00:31:19
قتلا نقبله. طيب هم ما قيمة السنة اذا آآ لابد ان تكون السنة تزيد على ما في القرآن من البيان. لكنها لا يمكن ان تخالفه. يبقى نلاحظ هنا يا شباب ان الشافعي اجاب عن هذه الاشكالات - 00:31:45

اول شيء ان هو اتي بحجة على ان السنة مبينة للقرآن وانه لا يمكن ان يستغنى بالقرآن عن السنة ثم بعد ذلك دفع شبهة الرجل الذي ادعى ان السنة تخالف القرآن وبين ان هذه ليست مخالفة بل هي موافقة ودلالة وبيان - 00:31:58
ثم ذكر الرجل حديثا باطللا في بين الشافعي انه حديث باطل كده يا شباب يبقى الرجل اما عنده اشكال. آآ او عنده حديث غير صحيح ثم قال الشافعي وهذا ايضا رواية منقطعة عن رجل مجهول ونحن لا نقبل مثل هذا مثل هذه الرواية في شيء - 00:32:18
يعني الشافعي بين ان هذا الحديث باطل. وانه لا يثبت ولا يصح ان يستنبط منه احكام قال فهل عن النبي رواية بما قلتم؟ يعني الان الرجل قال له خلاص هذا الحديث حديث باطل. لا يثبت. لكن هل انت عندك حديث - 00:32:38

يدل على ان ما جاءت به السنة مما ليس في القرآن انه حج ويقبل. قال الشافعي قلت نعم هذا سبق معنا يا شباب. سبق معنا من صفحة آآ ثلاثة وسبعين الى صفحة آآ مائة وخمسة - 00:32:55

آآ طيب قال اخبرنا سفيان قال اخبرني طبعا لان لماذا انا عزوت لك لاننا ذكرنا شرح هذا الحديث في وقت في في آآ في وقته واياضا الشيخ احمد شاكر رحمه الله علق على روایات الحديث في الحاشية هناك - 00:33:11
قال الشافعي اخبرنا سفيان قال اخبرنا سالم ابو النضر انه سمع عبيد الله بن ابي رافع يحدث عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا الفين احدكم لا الفين احدهم متكتنا على اريكته يأتيه الامر من امري مما امرت به او نهيت عنه فيقول لا ادرى ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه - 00:33:26

قال الشافعي فقد ضيق رسول الله على الناس ان ان يردوا امره بفرض الله عليهم اتباع امره النبي صلى الله عليه وسلم ضيق يعني نهى وحذر وحرم قال الرجل يعني قال فابل لي جملة خلاص الرجل كده يبقى احنا عندنا شباب اول حاجة الشافعي كيف استدل على الرجل؟ اول شيء بين له ان - 00:33:50

السنة لان القرآن لا يستغني عن السنة وان السنة مبينة وان هذا ليس من باب المخالفة. وانما هو من باب البيان. والمخالفة انما تكون عند من جهل امرئين. من ليلة سعة لسان العرب فظن ان العام لا بد ان يبقى عاما - 00:34:14
اول لم يفهم اه ان العام قد يراد به الخاص او يراد به التخصيص. والشبهة الثانية هي ظنه ان السنة خالفت القرآن الصواب ان السنة اساسا بيان للقرآن وان الله جعل النبي صلى الله عليه وسلم مبينا له. وان السنة هي التي دلت على ان القرآن لم يرد به الخصوص في

ثم بعد ذلك آآ الرجل ذكر شبهة وهي الحديث الباطل اللي هو الحديث الذي انكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم على الرجل - 00:34:53
 بطلاً، ثم ذكر الشافعي حجته في الحديث الذي انكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم على الرجل - 00:35:09
 الذي يرد الأحاديث التي ليست مطابقة لكتاب الله. تمام كده يا شباب؟ الان الرجل يقول له طيب فاب لي جملاً اجمع لك اهل العلم او اكثراهم عليه من سنة مع كتاب الله يحتمل ان تكون السنة مع كتاب الله دليلاً على ان الكتاب خاص - 00:35:29
 وان كان ظاهره عاماً، افهم بقى في دي هنا الرجل بيقول له طيب والله من حيث النظرية انت كلامك كوييس ومقنع لكن شف دقة السؤال الرجل بيسأل سؤال دقيق جدا - 00:35:45

يقول له اب لي جملاً يعني بين لي مواضع او احكاماً اجمع لك اهل العلم او اكثراهم عليه من سنة مع كتاب الله. يعني هات لي حديث مع القرآن اه يحتمل ان تكون السنة مع الكتاب دليلاً - 00:36:06
 على ان الكتاب خاص وان كان آآ ظاهره عاماً. يعني هات لي احكاماً وافقك العلماء او اكثراهم يعني الاجماع يعني اجمع لك اهل العلم او اكثراهم على ان السنة لا تخالف - 00:36:22

وانما هي مبينة لكتاب يعني هات لي حديث مع قرآن قد يظهر للانسان العادي ان بينهما مخالفة بينما اهل العلم على قبول السنة وانها ليست مخالفة وانها ليست من باب النسخ. وانما هي من باب البيان. وده سؤال دقيق جداً يا شباب - 00:36:46
 ونلاحظ هنا ان الشافعي يعني اتى بسؤال الرجل والرجل قال هات لي السنة التي تدل مش التي نسخت لأن خلاص الرجل وافق الشافعي ان السنة لا تنسخ القرآن وانها لا تخالفه. وانما كان القرآن محتملاً لاكثر من معنى - 00:37:05
 والسنة رجحت احد المعاني. فهي هنا لم تخصص ولم تنسخ ولم تختلف. وانما هي مبينة لاحد المعاني المحتملة في ذات النص اه عمرو بيأسأل الفقرة كم؟ الفقرة ستمية وخمسة وعشرين - 00:37:21

قال فقلت له نعم ما سمعتني حكيت في كتابي. يعني الشافعي بيقول له يا عم الحاج ما انا عمال ما انا ذكرت لك يعني نصوصاً كثيرة جداً وذكرت لك اتفاق اهل العلم على قبولها وانها من باب البيان وليس لها من باب المخالفة - 00:38:01
 فقال فقلت اه قال الرجل فاعد منه شيئاً. يعني معلش عشان خاطري كده ممكن تعيد لي حاجة تاني آآ طيب قال فاعد منه شيئاً قلت قال الله حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واحواتكم وعماتكم وخالاتكم - 00:38:21
 وبينات الاخ وبنات الاخ وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واحواتكم من الرضاعة وامهات نسائكم وربائمهن التي في حجوركم من نسائكم التي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلال ابنائكم الذين من اصلابكم. وان تجمعوا بين الاخرين الا ما قد سلف

ان الله كان غفوراً رحيمـاـ. والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم كتاب الله عليكم. واحل لكم ما وراء ذلكم قال وذكر الله من حرم ثم قال واحل لكم ما وراء ذلكم. فقال رسول الله لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها - 00:38:39
 الم اعلم مخالفـاـ في اتباعـهـ. نفهم دي يا شباب خلينا نكمل الفقرة الاولـاـ قال الشافعي فكانت فيه دلالـتـانـ. دلالـةـ على ان سنة رسول الله لا تكون مخالفة لكتاب الله بحالـ. ولكنـهاـ مبينـةـ عـامـةـ - 00:38:55

اه عـامـهـ وخـاصـهـ ودلـالـةـ على انـهـ قبلـواـ فيهـ خـبـراـ واحدـ فـلـمـ نـعـلمـ اـحـداـ روـاهـ منـ وجـهـ يـصـحـ عنـ النـبـيـ الاـ اـبـاـ هـرـيرـةـ رـكـزـ بـقـىـ كـدـهـ ياـ شـبـابـ الانـ ماـ هوـ مـوـضـعـ الاـسـتـدـالـ؟ـ ماـ هوـ الـاـمـرـ الـذـيـ نـطـلـبـ الدـلـيـلـ عـلـيـهـ؟ـ مـهـمـ اـذـاـ لمـ تـعـرـفـ ماـ الـذـيـ نـطـلـبـ عـلـيـهـ - 00:39:19
 الدـلـيـلـ لـنـ تـعـرـفـ وـجـهـ الاـسـتـدـالـ نـحـنـ الانـ الرـجـلـ طـلـبـ طـلـبـ سـنـةـ معـ قـرـآنـ اـجـمـعـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ قـبـولـهـاـ وـلـمـ يـجـعـلـوـهـاـ مـنـ بـابـ النـسـخـ وـانـماـ جـعـلـوـهـاـ مـنـ بـابـ الـبـيـانـ وـانـ القـرـآنـ بـيـنـ اـنـ الـعـمـومـ هـنـاـ مـقـيـدـ - 00:39:38

وانـ العـمـومـ هـنـاـ خـاصـهـ. وـاـضـحـ كـدـهـ ياـ شـبـابـ؟ـ طـيـبـ ماـ هـوـ مـاـ هـوـ الـدـلـيـلـ الـذـيـ ذـكـرـهـ اـيـةـ المـحـرـمـاتـ منـ النـسـاءـ فـيـ النـكـاحـ وـهـذـهـ الـاـيـةـ ياـ شـبـابـ جاءـ فـيـهـ اـشـارـتـانـ قـدـ يـتوـهـمـ مـنـهـمـ النـاظـرـ الـعـمـومـ - 00:39:55
 منهاـ انـ اللهـ سـبـحانـهـ وـتـعـالـىـ فـصـلـ فـيـ الـمـحـرـمـاتـ خـلاـصـ حـرـمـتـ عـلـيـكـمـ اـمـهـاتـكـمـ وـبـنـاتـكـمـ وـاحـوـاتـكـمـ. فـهـذـاـ التـفـصـيلـ قـدـ يـتوـهـمـ مـنـهـ

شخص ان كل من ليست مذكورة في هذه الاية فهي يجوز النكاح بها - ٠٥:٣٩:٥٤

واکد ذلك عنده بقول الله واحل لكم ما وراء ذلم واضح كده فالشافعي بيقول هنا وذكر الله من حرم ثم قال واحل لكم ما وراء ذلم طيب هل العلماء - 00:40:14

اخذوا بهذا القرآن هنا اخذ بهذا العام آأى بمعنى آأى اقصد العلماء قالوا ان هذا العام آأى مقبول. لأنهم قالوا ان هذا العام اساسا لم يورد به العموم - 00:40:32

ان العلماء رأوا ان هذا ليس من باب المخالفة. وانما هو من باب البيان. وان السنة موافقة لكتاب فهمنا كده يا شباب والدلالة الثانية انهم قيلوا هذا الحكم وعملوا به - 00:41:04

مع انه ليس منصوصا عليه في كتاب الله. طيب وماذا كمان قال فكانت فيه دلالتان. دلالة على ان سنة رسول الله لا تكون مخالفة

00:41:18

طيب قال ولكنها خلاص قال ولالة يعني لاحظ ان الشافعی هنا يزيد على الامثلة السابقة. لو لو تفتقروا يا شباب الشافعی ذكر هذه الامثلة قبل ذلك ذكرها لكنه في كل موضع يضيف عليها او يفصل فيها اكثر او يستشهد بها لقاعدة جديدة. فهو الان استثمر -

00:41:38

وهذا في امرتين الاول ان السنة ليست مخالفة بل هي مبينة. تمام؟ والامر الثاني لما قبل العلماء جميعاً هذا الحكم وليس منصوصاً عليه في الكتاب وكان وكانت الرواية هي من خبر واحد - 00:42:01

عليه في الكتاب وكان وكانت الرواية هي من خبر واحد - 00:42:01

يبقى معنى ذلك انهم مجمعون على قبول خبر واحد. يبقى الشافعي اراد ان يستنبط من هذا المثال فائدة قال افيحتمل طبعا سبق شرح هذا المثال يا شباب صفحة مئتين وخمسة. يعني شرحنا هذا المثال مفصلا في صفحة مئتين وخمسة وذكرنا وجه الاستشهاد منه - 00:42:21

آآ لما قال الشافعى واحد لكم ما وراء ذلكم يعني بالوجه الذى احل به النكاح وعلى الشرط الذى احل آآ احله به لا مطلقا اللي هي الفقرة اه خمسائة واثنتين وخمسين. سبق معنا يا شباب - 00:42:44

الفقرة اه خمسائة واثنين وخمسين. سبق معنا يا شباب - 44

يعني قول النبي صلى الله عليه وسلم آلا لا يجمع بين - 00:43:00

لیس خلاف خالص لازم نفس لفظ القرآن - 17:43:00

اللي هو حتى الرجل خلينا نكمل الحوار عادي قال فقلت لا ولا غيره. قال فما معنى قول الله حرمت عليكم امهاتكم فقد ذكر التحرير
وقال واحد لكم ما وراء ذلكم. يعني الرجل بيقول له - 00:43:33

وقال واحل لكم ما وراء ذلكم. يعني الرجل بيقول له - 00:43:33

وسبحان الله ربنا يقول احل لكم ما وراء ذلكم والنبي صلى الله عليه وسلم يقول آلا لا تجمع بين آلا لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا المرأة وخالتها فكيف تقول ان هو ليس مخالفًا للقرآن؟ شف بقى الشافعى سيقول ايه - 00:43:46

المرأة وخالفتها فكيف تقول ان هو ليس مخالفًا للقرآن؟ شف بقى الشافعى سيقول ايه - ٠٠:٤٣:٤٦

قلت ذكر تحريم من هو حرام بكل حال يعني الشافعي هنا بيعلمه اجمل شيء في هذا الكتاب يا شباب ان هذا الكتاب ليس من باب القاء النتائج وانما هذا الكتاب يذكر لك الحجج ويذكر لك الاعتراضات ويذكر لك المناقشة ويذكر لك الادلة ويذكر

00:44:01 -

لـ وجه الاستدلال ويذكر لك الاشكالات التي يمكن ان يتوجهها من يقرأ هذا الكتاب ثم يحل لك الاشكالات. وهذا هو النسق التام يا شباب فالشافعى هنا بقى بيعلم الرجال. ودائما يا شباب الكتب التي فيها تعليم واضح جدا جدا ان الشافعى كان يمارس التدريس

والتعليم - 00:44:24

والذى يمارس التدريس والتعليم اذا شرح للناس يختلف شرحه تماماً عنم لا يمارس التدريس يعني مثلاً تجد اه ابن هشام الانصاري كتبه بدعة كتبه بديع هو من احسن من اقرأ لهم - 00:44:44

ومن اهم ما انتفع به كيف يوصل المعلومة كيف يرتب للمعلومة الشافعى يعني احسن من قرأت له في هذا الباب لماذا؟ لانه يفترض ان المتنقى لا يفهم اساساً. واضح ان الشافعى بيكلمه عن بديهيات. يعني بديهيات بالنسبة للشافعى يعني. لكن مع - 00:45:02
يأخذ بيده. الشافعى هنا بقى بيأخذ واحدة واحدة. الرجل بيقول له طيب ممكن تفهمنى يا عم الحاج ازاى تكون كلمة واحد لكم ما وراء ذلكم لا يخالفها اه اه لا لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها. كيف؟ يا ربنا يقول كل ما سوى ذلك حلال -

00:45:22

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لأنك بعض النساء آآ لسن حلاً شوف الشافعى بقى هيجاوبه ازاى قال قلت ذكر تحريم من هو حرام بكل حال مثل الام او البنت والاخت والعمة والخالة وبنات الاخ وبنات الاخت - 00:45:45

يبقى الشافعى بيصنف له المذكورات. صح كل هؤلاء النساء حرام لكن لسنا سواء في الحرج في منها محرمات بكل حال الام والبنت والاخت والعمة والخالة وبنات الاخ - 00:46:06

الاخت طيب فيه صنف آخر وذكر من من حرم بكل حال من النسب والرضاع. خلاص دول برضوا بالنسب والرضاع نفس الشيء. هيحرموا بكل حاجة وذكر من حرم من الجمع بينه وكان اصل كل واحدة منها مباحا على الانفراد. كما سبق وذكرنا في اختنان بنت اختها - 00:46:22

انت في لو هم الاثنين قبل ما ما تتزوج واحدة منهم آآ اي واحدة مباحة لك لكن ما دمت تزوجت واحدة يحرم عليك ان تجمع معها اختها. يبقى هل هذا - 00:46:44

فتحيم كتحريم الام والبنت والاخت. لأن هذا تحريم في حال مخصوص. طيب قال وكان اصل كل واحدة منها مباحا على الانفراد. قال واحد لكم ما وراء ذلكم يعني بالحال التي احلها به. الا ترى - 00:46:54

ان قول ان قوله واحد لكم ما وراء ذلكم بمعنى ما احل به لا ان واحدة من النساء حلال بغير نكاح يصح ولا انه يجوز نكاح خامسة على اربع ولا جمع بين اختين ولا غير ذلك مما نهى عنه. يبقى الشافعى هنا شباب اتنى له بوجهه - 00:47:12

رائع جداً يقول له لو كلمة احل لكم ما وراء ذلكم ادعيته انت منها على الاطلاق فهذا يفهم منه معانٍ باطلة. يبقى معنى ذلك ان ممكناً الانسان يجمع بين - 00:47:31

اكثر من اربع نسوة وممكناً للانسان يجمع بين آآ وممكناً للانسان يتزوج بغير نكاح. يعني لو انت فهمت كلمة احل بان كل ما سوى المذكورات حلال من كل وجه يبقى ده غلط - 00:47:47

لان نفس النص لا يفيد هذا، بل هذا النص يفيد التقيد والا يبقى كده احل بغير نكاح لان الشافعى قال لا ان واحدة من النساء حلال بغير نكاح يصح فهمنا كده - 00:48:04

يبقى ما دمت انت ادخلت قيوداً على هذا الاطلاق فانت وافتقت ان هذه الاية ليست مطلقة. فهمنا كده؟ وانما المعنى انا احل لكم ما وراء ذلكم يعني بالوجه الذي آآ آآ اباحه الله لكم. فاحلت لكم مثلاً احل لكم - 00:48:19

المرأة الأجنبية بنكاح صحيح والمرأة الخامسة ستحل لك اذا طلقت امرأة من من اربع نسوة. فهمنا كده يا شباب؟ واحت زوجتك ستحل لك متى اذا طلقت زوجتك وهكذا شباب. يبقى الشافعى هنا هنا اراد ان يبين له ان السنة لم تخالف القرآن - 00:48:39

وانما السنة هي التي بينت ان القرآن ليس على اطلاقه فهمنا كده يا شباب طيب يبقى هذا من جودة الامثلة. ليه يا شباب جودة الامثلة؟ لان الشافعى ذكر له اموراً متفق عليها - 00:49:02

وهي مهمة ان هو لم يذكر له اشياء مختلفاً فيها لم يقل له مثلاً النكاح بغير ولد ما دخلوش في القصة دي. ليه؟ ما دام عندي مثال واضح فلماذا اذكر مثلاً فيه شبهة - 00:49:17

لما سيدنا ابراهيم قال للرجل آآ ربى الذي يحيى ويميت. قال انا احيي واميت الرجل بقى هيقعد يطول في الكلام قال خلاص ان الله يأتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب - [00:49:30](#)

فهمنا كده يا شباب طيب قال فذكرت له فرض الله في الموضوع. خلاص خلصنا من هذا المثال يبقى الشافعي ضرب هذا المثال كنموذج للسنة التي بينت القرآن لكن يتوهם غيره - [00:49:41](#)

العربي انها مخالفة للقرآن بينما هي موافقة لمبينة قال فذكرت له فرض الله في الموضوع ومسح آآ النبي على الخفين وما صار اليه اكثر آآ اهل العلم من قبول المسح - [00:49:54](#)

آآ قال طبعا لماذا الشباب ذكر هنا الشافعي آآ هذه المسألة اه ولماذا قال اكتر اهل العلم؟ مسألة المسح على الخفين يا شباب هي من المسائل التي ادخلها بعض العلماء في كتب الایمان التي سميت بكتب العقيدة - [00:50:11](#)

ومثلا هناك اثار عن عن الائمة باتهم من لم يقل بالمسح على الخفين. مثلا الثوري قال من لم يمسح على الخفين فاتهموه على دينكم لماذا يا شباب؟ لأن المشهور ان الذين يقولون بعدم المسح على الخفين هم الرافضة والخوارج - [00:50:29](#)

كانوا يردون السنن. فكانت شعارات لهم ونقل الامام ابن تيمية عن الشعبي آآ في كتاب منهاج السنة قال ان اليهود آآ ان الشعبي قال ان اليهود لا يرون المسح على الخفين وكذلك الرافضة - [00:50:51](#)

والائمة كانوا يعني ذكرت اثار كثيرة عن الائمة في آآ ان عدم المسح على الخفين او آآ ان ادعاء ان المسح على ان المسح على الخفين ليس اه ليس من السنة هو ادعاء الرافضة والخوارج. حتى الطحاوي ادخل في كتابه في - [00:51:06](#)

اه قال ونرى المسح على الخفين في السفر والحضر كما جاء كما جاء بذلك الاثر. يقصد انه آآ كل ما ثبت في السنة فنحن نقول به ولا نعارضه بالاقيسة. فهمنا كده يا شباب؟ فوجه ادخال هذه المسألة في كتب الایمان لأن بعض الشباب لما بيقرأ في كتب الایمان - [00:51:26](#)

آآ فيستشكل ما الذي يجعلهم يدخلون مسألة من مسائل العمل او من مسائل الاحكام في كتب الایمان؟ لأن هذه المسألة يا شباب دخلت لأنها كانت شعارات للمبتدعة. كان شعاراتا معروفا انهم ينكرون هذا. وكانوا ينكرون كثيرا من السنن - [00:51:48](#)

والامام النووي نقل الاجماع على ان على المسح على القول بالمسح على الخفين بمشروعية المسح على الخفين قال خلافا للخوارج قال وهؤلاء لا يعتقد بخلافهم فادعا يا شباب اذا كان الامر كذلك فلماذا قال الشافعي فذكرت له فرض الله في الموضوع ومسح ومسح النبي على الخفين - [00:52:05](#)

ما صار اليه اكتر اهل العلم من قبول المسح فهل الشافعي يقصد انه ينسب هؤلاء آآ من جملة اهل العلم اللي هم الرافضة والخوارج او انه يقصد انه كان هناك - [00:52:28](#)

خلاف قديم بين اهل السنة ثم بعد ذلك استقر الاجماع عليه هذا يحتمل هذا يعني هنا يا شباب ان هذا ايضا مثال عند الشافعي لماذا لأن الرجل يا شباب لو تذكرون في الفقرة آآ ستمئة واربعة وعشرين. لما قال فابل لي جملة اجمع لك اهل العلم او اكثراهم - [00:52:43](#)

يعني انهم قبلوا حكما جاءت به السنة وليس منصوصا في الكتاب. وقالوا بأنه مبين وانها ليس من باب النسخ. فذكر له حرمت اه اللي هو واحد لكم ما وراء ذلك مع حديث لا يجمع بين المرأة وعمتها وبين له الوجه وجه الجمع وان هذا ليس من باب النسخ ولا من باب الخلاف - [00:53:08](#)

ثم ذكر له المسح على الخفين. لأن ربنا سبحانه وتعالى قال اغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم او ارجلكم على قراءتين ومع ذلك قبل اهل العلم او في كلام الشافعي اكتر اهل العلم المسوح. وهذا ايضا مثال اخر - [00:53:28](#)

فقال افيخالف المسوح شيئا من القرآن من القرآن؟ قلت لا تخالفه سنة بحال يعني بشكل عام يعني الشافعي قال له بشكل عام لا يمكن ان تأتي سنة تخالف القرآن. لا يمكن - [00:53:46](#)

لا يمكن لأن السنة اساسا تبع للقرآن وانها مبينة. ولا يمكن ان يخالف المبین المبینة. وانما يكون مفسرا يكون زيادة تبیین وهكذا قال

فما وجده؟ طيب اذا كنت تقول ان هو لا تخالفه. القرآن يقول بغسل الرجل. والسنة تقول بالمسح على الخفين. فهمنا كده - [00:54:01](#)

لاحظ ان الرجل يطلب التعليم قلت لما قال الله لما قال اذا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراقب وامسحوا برؤوسكم وارجلكم. اتفقنا ان هو دي قراءة ابن كثير ارجلكم - [00:54:22](#)

الى الكعبين دلت السنة على ان من كان على طهارة ما لم يحدث فقام الى الصلاة لم يكن عليه هذا الفرض. فكذلك دلت على ان فرض غسل القدمين انما هو على المفروض لا آخفي - [00:54:35](#)

لا خفي عليه لبسهما كامل الطهارة. يعني ايه يا شباب يعني الشافعي ضرب له مثال اللي هو بنسميه الاستدلال بالاتفاق على المفترق. الشافعي قال له طيب انا هاسألك سؤال الاية بتقول اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم. طيب افرض انا قمت للصلاه يا عم وانا متوضأ. هل يجب علي ان اتوضأ مرة ثانية؟ الراجل قال له لا - [00:54:50](#)

هذا يقصد به من ليس متوضئا. قال له تمام. نفس الشيء هذه الاية ليس المراد منها العموم وانما مراد منها من لم من ليس عليه خف آآ خفي من لا خفي عليه آآلبسهما كامل الطهارة - [00:55:13](#)

يبقى يبقى الشافعي يريد ان يقول له هذه الاية دلت السنة على انها لم يرد به العموم. فالسنة هنا يا شباب دالة. لا ان السنة نسخت فرض القرآن بغسل الرجل - [00:55:32](#)

واضح كده لأن السنة بينت ان المراد هنا من آآ من ليس يعني اللي هو مش لابس خفين يعني. بحاول ابسط لكم الفكرة وهو بيقول دلت السنة على ان من كان على طهارة ما لم يحدث فقام الى الصلاة لم يكن عليه هذا الفرض. صح؟ انسان متوضأ هل الاية فرضت عليه ان يتوضأ مرة ثانية - [00:55:45](#)

قال فكذلك ميت فكذلك الشباب هذا من باب الايه؟ الاستدلال او القياس يعني كما انك احتمل عندك ان يكون المفروض خارجا عن هذه الاية فكذلك لابس الخفين آآ وهو كامل الطاعة - [00:56:06](#)

خارج عن هذه الاية يعني الذي لبسهما آآ على طهارة اللي هو الحديث المعروف يا شباب وهذا سبق معنى يا شباب شرحه في الفقرة آآ مائتين وواحد وعشرين اه اقصد في صفحة ازن اه الفقرة متين واحد وعشرين خلينا نجيها. متين واحد وعشرين - [00:56:21](#)

آآنعم ايوه يا شباب متين واحد وعشرين الفقرة متين واحد وعشرين شرحنا فيها هذا المثال والشافعي نفسه شرحه طيب يا شباب. قال وذكرت له تحريما. يبقى كل هذا دليل على ان السنة لم تننسخ ولم تخالف. وانما السنة بينت ان هذا العموم ليس على اطلاقه. وهذا يا شباب - [00:56:41](#)

عامة السنن عامة السنن مع القرآن من هذا الباب ان يا شباب ليس هناك عموم على اطلاقه يعني فكرة العموم اللي على اطلاقي دي اندر ما يكون. يعني الله خالق كل شيء - [00:57:04](#)

مثلا كده ان كل شيء خلقناه بقدر. هذه اشياء انما باقي العمومات اقيموا الصلاة. كل هذا هل هذا اقيموا الصلاة؟ هذا بكل صلاة هل هل المقصود كل صلاة؟ لأنني كل صلاة مأمورا بها. وهل كل وهل يراد به كل كل انسان؟ لا - [00:57:17](#)

ليس كل انسان فيه واحد ممكن يكون مجنون او طفل ليس خارجا عن الخطاب وهكذا. كل كل هذه الجداولات يا شباب تأتي من شخص اما انه ليس عالما بلسان العرب او انه متأثر بغير لسان العرب اللي هو لسان ارسسطو وغيره. اما الانسان العربي فيفهم هذا لا يحتاج الى اشكال ابدا - [00:57:38](#)

يعني لما يقول ربنا انا نحن نزلنا الذكر. هل انسان يقول هل ربنا آآ اكثر من نون واحد او ربنا يقول ان كل شيء خلقناه بقدر يقول ايه يقول انا تفيد الجمع فاذا الله ليس لها واحدا. هذا لا يمكن ان يقول به انسان يفهم للنساء العرب اصلا - [00:57:58](#)

فهمنا كده يا شباب فانت تجد ان هذه عشان كده قلت لكم ان الشافعي من اول كتاب يركز على هذه الفكرة ان يعني جناح العلم او ان يعني الامرير الاساسيين في فقه الشريعة ان تعلم - [00:58:14](#)

وتعلم اللسان شاب اوسع من مجرد انك انت تعرف المبتدأ والخبر هذا لم يكن مشكلة. كل اهل اللغة الذين ضلوا او خلينا نقول اخطأوا في باب تفسير القرآن او فقه السنة كانوا من فطاحل العربية - [00:58:31](#)

من فطاحل العربية كانوا من الكبار لكن كبار العربية في ماذا؟ في المبتدأ والخبر والفعل والفاعل وهكذا لكن العربية التي يتكلم عنها الشافعي هي ان ان تعرف سنة العرب في الكلام. مش مجرد انك تعرف ان هذا مبتدأ وخبر وفعل وفاعل. فهمنا؟ احنا بقى -

00:58:47

فما شاء الله لا عارفين ده ولا عارفين ده طيب قال يبقى احنا سبق معنا هذا. قال وذكرت له تحريم النبي كل ذي ناب من السبع وقد قال الله قل لاجد فيما اوحى الي محurma على طاعم اطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوها او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به. فمن اضطر غير باع ولا عاد -

00:59:07

فان ريك غفور رحيم ثم سمى ما حرم فقال بما معنى هذا يعني الرجل بيقول له طيب آآ عبد الرحمن بيقول اه يعني عموم الشمول غير موجود اصلاً هو موجود لكن في حالات دقيقة جداً وقليلة جداً وحتى هذه الحالات يمكن ان يدخلها شيء من التفصيل. يعني لو قلنا -

00:59:27

الله خالق كل شيء وفي بعض الاحاديث مثلاً قال الله آآ قال النبي صلى الله عليه وسلم هل معك شيء من القرآن جاء في بعض الامور ان القرآن شيء والقرآن ليس مخلوقاً فيكون الله خالق كل شيء يعني خالق كل شيء مخلوق. فهمنا كده يا شباب؟ اقصد او اقول لك ان هذا لن يشكل يعني هذه هذا -

00:59:50

هذه الامور لا تشكل على انسان فهم لسان العرب اساساً طيب الرجل هنا بيقول له طيب حدث كل ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم كل ذي ناب من السبع -

01:00:13

مع ان الاية بتقول قل لا اجد فيما اوحى الي محurma على طاعم يطعمه الا يكون ميتة او دم مسفوها او لحم خنزير فالشافعي بيقول له هذا لا يخالف هذا متوافق جداً ليس فيه مشكلة. فقال بما معنى هذا؟ تفكروا يا شباب ان احنا سبق معنا الفقرة خمسمائة وخمسة وخمسين -

01:00:25

الى خمسمائة واثنين وستين شرحتنا فيها هذا المثال آآ اللي هو آآ قل لا اجد فيما اوحى الي كل اه قلنا معناه يعني الشافعي بيقول اه قل لا اجد فيما اوحى الي محurma مما كنتم تأكلون يعني ان العرب يقول اه -

01:00:43

اه في العرب انت عارفين ان هو زكرنا هزا في سورة الانعام وذكرنا اه انه اه خطاب في سياق ان ان المشركين كانوا يحرمون اشياء لم يحرمها الله. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لهم لا اجد فيما اوحى الي اه محurma مما كنتم تأكلونه -

01:01:02

اا ان يكون ميتة او دما مسفوها او لحم خنزير الى اخر الایات قال وما ذكر بعدها فاما ما تركتم آآ ما تركتم انكم لم تعدوه من الطيبات فلم يحرم فلم يحرم عليكم مما كنتم تستحلون الا ما سمي الله. ودالت السنة على انه حرم -

01:01:20

عليكم منه ما كنتم تحرموه. لقول الله يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث يعني الشافعي يقول له هذا متوافق جداً مع القرآن. القرآن بيقول من الاشياء التي كنتم زي ما كده بالضبط يا شباب لما في الحديث اللي هو ان الله تسعه وتسعين اسماء من احصاها دخل الجنة. فبعض الناس بيقول هذا يدل على ان الله ليس -

01:01:42

ليس له الا تسعه وتسعين اسم. لأن هذا ليس صحيحاً الحديث بيقول ان لله تسعه وتسعين اسماء من شأنها ان من احصاها دخل الجنة. زي ما انا اقول لك انا عندي آآ الف آآ -

01:02:06

آآ جنبي مع ان الالف جنيه معلى بتعمل حاجة. عندي الف جنيه مثلاً اعددتها للصدقة. هل معنى كده ان انا ما عنديش غيرها؟ لأن انا اقول لك ان هذه الالف -

01:02:20

اعدتها للصدقة هل انا انفي آآ عدم ملكي الا لاللف جنيه؟ فهمنا؟ لا ليس ليس المراد. فهذا هو المعنى يا شباب نظر في القرآن ما هو المشكلة ان الشافعي يعلم ان في هذا الوقت اختلط على الناس اللسان -

01:02:32

وفي هذا الوقت يا شباب كان في موجود بشر المريض. طبعاً هذا الكتاب الفه الشافعي في مصر وكان آآ وجد ان في عجم وفي آآ وفي كثير جداً من الناس آآ لم لم تعرف لسان العرب بهذه الاشكالات ترد عليهم الامام -

01:02:49

الانسان العربي ليس عنده اي مشكلة. قد يرد على الانسان العربي بعض الاشكالات. كما ان بعض الصحابة يشكل عليه بعض الامور في

القرآن او يراها قد او يقول النبي صلى الله عليه وسلم حديثا فيظنه يعني مخالف لظاهر القرآن. قد يحدث - 01:03:06

لكن يكون قليلا جدا. انما بقى ان واحد ينظر لكل عموم في القرآن فيقول اي شيء يزيد عليه السنة فتكون مخالفة. لأن هذا ليس صحيحًا. الله سبحانه وتعالى في سورة المائدة - 01:03:21

حرمت عليكم الميّة والدم لحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنحرفة والمنقوذة والمتردية والنطححة وما اكل السبع الا ما ذكّرتم وما ذبح كل هذا ليس مذكورة في هذه الآية - 01:03:33

او بعضه ليس مذكورة ومع ذلك هو موافق متواافق. هذه الآيات يا شباب يكمل بعضها بعضا ويفسر بعضها بعضا الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها متشابها يعني يصدق بعضه بعضا لا يختلف - 01:03:46

فهمنا كده؟ طيب قال وذكرت له قول الله واحل الله البيع وحرم الربا قوله لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن اعتراض منكم ثم حرم رسول الله - 01:04:01

منها الدنانير بالدرارهم الى اجل وغيرها آآ وغيرها المفروض بقى آآ وغيرها لان قال ثم حرم رسول الله آآ بيوعا منها الدنانير بالدرارهم اه صح ممكنا اه وغيرها عطف على الدنانير - 01:04:13

مش مش على بيوع. مش على بيوع. فهمنا كده؟ صح. يبقى كده التشكيل صح وغيرها فحرمها المسلمين بتحريم رسول الله فليس هذا ولا غير خلاف لكتاب الله. يبقى الرجل ايه الرجل طلب منه - 01:04:39

لاحظ كده الراديو بيقول له هات لي آآ احكام او سنن قبلها العلماء او اكثر العلماء ولم يجعلوها من باب المخالفه ولا من باب النسخ. فالشافعي ذكر له وامثلة واضح يا شباب؟ ذكر له المثال اللي هو آآ تحريم الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها. وذكر له مثال - 01:04:53

وذكر له آآ مثال المسح على الخفين وذكر له آآ مثال قل لا اجد فيما اوحى الي وذكر له مثال واحل الله البائع وحرم الربا وان النبي صلى الله عليه وسلم حرم بيوعا ولم يقل احد ان هذا من باب النسخ وانما هو من باب البيان ان هذا ليس على اطلاقه وانما على الوجه الذي حل به. فهمنا كده يا شباب؟ خلاص واضح - 01:05:14

وهذا كل هذا تقدم معا. نلاحظ الشافعي يكرر يا شباب قال الرجل بقى فحد لي معنى هذا باجمع منه واخسر. الرجل بيقول له معلش خدني على قد عقلي تاني لو سمحت - 01:05:34

فحد لي معنى هذا باجمع منه واخسر. فهمني تاني فقلت له لما كان في كتاب الله دلالة على ان الله قد وضع رسوله موضع الابانة عنه وفرض على خلقه اتباع امره يبقى حاجتين يا شباب - 01:05:48

ان ربنا بين ان النبي صلى الله عليه وسلم مبين وانه فرض علينا اتباع امره. يبقى الاثنين دول مع بعض ما ينفعش واحد فقط فقال واحل الله البيع وحرم الربا - 01:06:04

فانما يعني احل الله البيع اذا كان على غير ما نهى الله عنه في كتابه او على لسان نبيه. وكذلك قوله واحل لكم ما وراء ذلك بما احل الله بما احله الله به - 01:06:15

من النكاح وملك اليمين في كتابه. لا انه اباحه بكل وجه وهذا كلام عربي. يعني بيقول له لو انت كنت مشيت مع معايا من اول الكتاب وانا اشرح لك ان العرب - 01:06:28

لسانها واسع وتطلق الشيء العام تريده به الخصم بل هذا شباب ليس خاصا بل لسان العرب كل لسان يطلق فيه العموم ويراد به الخصوص او العموم ويدخله التخصيص. او او يطلق فيه اللفظ لاكثر من دلالة. هذا - 01:06:43

ليس خاصا بل لسان العرب لكن لسان العرب اوسع فهمنا كده فالشافعي يقول له كل هذا محتمل في لسان العرب. فلما جاءت السنة بيمنت احد الاحتمالات الموجودة اساسا في الكلام فهذا لا هو من باب الخلاف ولا من باب النسخ. فهمنا كده؟ طيب - 01:06:59

قال وقلت له لو جاز ان تترك سنة مما ذهب اليه من جهل مكان السنن من الكتاب ترك ما وصفنا من العموم على الخفين واباحة ما الذي ما الزمه اسم بيع واحلال ان يجمع بين المرأة وعمتها وخالتها واباحتها كل ذي ناب من السباع وغير ذلك. شفت - 01:07:20

التمثيل الشافعي هنا من اللوازم يا شباب من احسن استدلال الشافعية اللوازم. يقول له الشافعي لو اننا عند كل سنة ثابتة لاحظوا ويتكلم عن السنة الثابتة لو اننا عند كل سنة ثابتة ادعى انها تخالف ظاهر القرآن يعني انها لا توافقه لا تطابقه مع انها كانت متفقة معه من وجه ما - 01:07:40

لو ادعى اننا نترك السنة. طيب بقى. طيب بقى اترك المصح على الخفين ابج كل انواع البيوع واجمع بين المرأة وعمتها وخالتها. شف الشافعي ايه بيبين له اللوازم الباطلة التي تلزم على من ادعى ترك كل سنة - 01:08:03

زادت او يدعى هو مخالفتها للقرآن. وهذا بديع جدا في الاستدلال يا شباب وانا ذكرت لكم ان باب الالزام هذا من اخص الابواب في الاستدلال. باب الالزام ان تلزم المخالف. وهذا يا شباب يذكر في تقبیح کلام المخالف - 01:08:23

يعني لما يأتي شخص مثلا يقول لك كما يعني يقول بعض الجهلة والمنافقين في هذه الايام ان الله سبحانه وتعالى يمكن ان يدخل لهب الله يمكن عليه كل شيء. ما دام هو قادر على كل شيء خلاص يمكن ان يدخل ابا لها بالنار. نسأل الله سؤال انت بتقول ربنا -

01:08:42

يمكن عليه كل شيء يقدر عليه خلاص؟ طيب. هل ممكن ربنا يدخل ابليس النار؟ شف احنا كده بنحاول ان نظهر قبح المقالة. فلو هو طبعا هذا لازم له لا شك ان هو لازم له. هو - 01:09:02

يقول ربنا يمكن ان يغير كل احكامه. نقول له تمام. انت قلت كده. فيلزمك لو احنا قلنا يلزمك ممكن فعلا يلزمك او لا يلزمك. يلزمك ان تقول بان الله يمكن ان يدخل كل الانبياء - 01:09:16

النار ويدخل ابليس والكافر وفرعون الجنۃ. هل هذا يلزمك؟ طبعا يلزمك لكن لماذا احنا استعملنا هذا الالزام لتقبیح المقالة الالزام يا شباب هذا وجه بديع في الاستدلال وجه بديع جدا وهو الذي استعمله الانبياء وهو موجود في القرآن بالمناسبة بس انا مش عايز افتح زي امبراح. امبراح احنا قعدنا في صفحتين ساعتين وربع - 01:09:31

فانا النهاردة حاولت امسك نفسي شوية. والا لو فتحنا في الادلة والحجج العقلية في القرآن يعني هتقول لي بلاش نكمel في لان الحجج العقلية التي جاءت في القرآن هذه ينبغي ان يدرسها الانسان ليتعامل بها في حياته - 01:09:56

يعني كيف استدل القرآن على ابطال الشرك وعلى اثبات اليوم الآخر وعلى اثبات القدر وعلى اثبات القرآن وعلى بطلان عبادة الاصنام وغير ذلك طيب قال وقلت له خلاص خلصنا من دي. قال ولا جاز ان يقال سن النبي الا يقطع من لم تبلغ سرقته ربع دينار قبل - 01:10:14

للتنزيل وثم آآ نزل عليه والسارق والسرقة فاقطعوا ايديهما فمن لزمه اسم سرقة قطع. سبق هذا يا شباب لو تفتكروا سبق القلام على هذا من صفحة مية وحدasher لمية واتناشر. اتكلمنا عنه - 01:10:38

واتكلمنا عن هذه الفكرة. وهي ان ممكن شخص يقول مثلا آآ ان ما دام السنة خالفت القرآن فالسنة مثلا حرمت البيوع الفلانية مثلا حرمت المزاينة وحرمت اه مثلا الدنانير بالدرارهم الى اجل وهكذا. في كل هذه هذه الاحاديث كانت قديمة - 01:10:54

في سورة البقرة آآ قال الله سبحانه وتعالى احل الله البيع يبقى خلاص قول الله احل الله البيع نسخ كل البيوع المحرمة ومثلا آآ قول الله تبارك وتعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما هذا عام وآآ قد نزل في سورة المائدة وهي - 01:11:17

من اواخر الايات نزواها. آآ ويبقى هذا نسخ آآ حكم النبي صلى الله عليه وسلم يعني لا يقطع آآ الا في آآ في ربع دينار اه فصاعدا اه وهكذا بقى يبدأ يمسك كل حكم من الاحكام - 01:11:38

ويجعل عمومات القرآن مخالفة لتفصيل السنة ويرد السنة لماذا يذكر الشافعي كل هذه اللوازم مع ان المتكلم لم يلتزمها ليقبح له تلك المقالة. فهمنا كده يا شباب طيب قال ولا جاز ان يقال انما سن النبي الرجم على حتى نزلت عليه - 01:11:55

الزانية والزناني فاجدوها كل واحد منها مائة جلدة اه فيجلد البكر والثيب ولا نترجمه آآ يبقى هو كانه بيقول ايه؟ خلاص يبقى ممكن كمان يأتي على الرجم. يقول لك الرجم ليس موجودا في كتاب الله - 01:12:17

خلاص يبقى اذا الزاني الاية هنا على العموم الزانية والزناني فاجدوها كل واحد منها عمومه. خلاص حتى لو كان الزاني او الزانية. آآ او

نبيين. فهمنا كده؟ يبقى كأنه يقول له هذا الشخص سيرد الأحكام الثابتة المتفق عليها - [01:12:31](#)

ملاحزة الشافعي عنده جودة في الأمثلة لا يأتي له بامثلة مختلفة فيها. وهذا من خطأ الاستدلال يا شباب ولو انت تتبع طريقة القرآن في الاستدلال لن تجد موضع واحد. موضع واحد في القرآن استدل به على مخالف بشيء - [01:12:49](#)

لا يسلم له يعني القرآن يا شباب يجمع في الدليل الواحد نوعين من الدلالة الاول انه صحيح في نفسه. والثاني يسلم به المخالف المخالف بقى ده سواء كان بيذكر وجود الله - [01:13:07](#)

وهذا نادر جدا يعني ذكر احيانا عن فرعون في بعض الاقوال وان كان في رأيي ان فرعون لم يدعى انه هو الذي خلق الناس واضح آآ وانما هو كان كان يتكلم عن الالوهية - [01:13:25](#)

فلو احنا تكلمنا مثلا عن فكرة جحد يعني ترك الايمان بالله اساسا او مثلا الشرك او اه انكار قدرة الله على البعث. او اه او التكذيب بالقرآن او التكذيب بنبوة النبي صلى الله عليه وسلم. او ادعاء ان الله له ولد - [01:13:40](#)

او او ان الله له زوجة كل هذه انواع الباطل التي ذكرت في القرآن او أشهر انواع الباطل. فهمنا كده لو انك تتبع كل الموضع التي جاءت في القرآن ورد الله فيها هذا الباطل لن تجد موضع واحد كانت الدلالة فيه بمجرد انها حق. لأ لابد ان - [01:13:57](#)

ان تكون مما يؤمن المخالف به. لكن المخالف يعاند ويقاوم. هذا امر اخر. مش مهم لذلك يا شباب ربنا سبحانه وتعالى امر المخالفين بموعظة ان تقوموا لله مثنى وفرادي ثم تتفكروا. امرين ان تطلب الحق - [01:14:20](#)

وانتم تتأمل وتتفكر. ممكن واحد يتتأمل ويتفكر لكنه لا يريد الحق. يريد الباطل. وممكن انسان يريد الحق لكنه جاهل او احمق. لا يفهم ولذلك ربنا قال وتلك الامثال نضرها للناس وما يعلقها الا العالمون. وان شاء الله قربا - [01:14:40](#)

احنا عندنا آآ دروس في آآ في في دورات اسمها دورة مساق وانا مسئول عن الملف الخاص بمسائل الايمان الكبرى. حينما نتدارس هذه المسائل ان شاء الله سيكون آآ سيكون عندنا دراسة - [01:14:57](#)

لادلة العقل البرهانية. ادلة القرآن البرهانية. ساعتها بقى يا شباب هتعرف قيمة القرآن من حيث الدلالة وستعرف ان كل انسان يطلب حقا او يريد باطلا او يجادل عن القرآن او يدفع شبهات من غير طريق الوحي انه لابد ان يضل ولا بد ان - [01:15:15](#)

مخالف الانبياء. فكل من اخترع وسيلة للوصول الى الحق او لرد الباطل من غير الوحي او من غير ما يهتدي بالوحي لابد انه سيضيع كما فعل المتكلمون تماما لاللسلام نصروا ولا لعدوه كسرعوا. لا استطاعوا ان يردو على النصارى ولا اليهود ولا الفلسفه ولا الباطنية -

- [01:15:33](#)

ولا استطاعوا ان يقرروا الحق لأنهم اساسا فاقددين لهذا الحق التمسوه من غير الوحي طيب هنا بقى يا شباب هندخل بقى على مثال انا عايزك بقى هنا كده ايه بقى تنضف ودانك - [01:15:54](#)

عشان الشوية اللي جايین دول عارف كده زي ما تكون انت اكيد لسة ما فطرتش وسبحان الله انا خدت خدت اولادي عشان العب بعد صلاة الفجر في المسجد وفي في ملعب - [01:16:09](#)

فروحنا نلعب كورة فقعدنا نشوط الكورة جامد الناس بلغونا. بلغوا لنا البوليس والبوليس جه خدنا من الملعب افتكرت آآ كنت فاكر ان انا اقول لكم آآ دقة ان ربنا سترها يمكن ربنا سترها بالدرس اللي احنا بناخدده ده. الناس اشتكتوا الناس قالوا صوتهم وهم بيلعبوا -

- [01:16:22](#)

عالی والبوليس جالنا فالحمد لله ربنا نجاني يمكن ربنا نجانا بالدرس ده هنا بقى يا شباب احنا هندخل بقى ايه على المثال. الرجل بيقول له ايه؟ فقلت له آآ او احنا وصلنا لحد فين - [01:16:41](#)

آآ او وصلنا لحد وان يقال في البيوع التي حرم آآ حرم رسول الله انما حرمها قبل التنزيل. فلما انزلت واحل الله البائع وحرم الربا آآ كانت حلالا والربا ان يكون للرجل على الرجل الدين آآ فيحل يعني يحل وقت قضاء الدين. فيقول اتقضي ام تربى؟ يعني تزود -

- [01:16:56](#)

تدفع ولا تزود فيؤخر عنه ويزيد في ماله واشباهه واشباه لهدا كثيرة آآ فهمنا بقى يا شباب قال اجل آآ لا خلاص احنا وصلنا

كده للوازム. كل هذا شباب سبق - 01:17:22

ما وجه هذه الامثلة التي ذكرت من اول آآ الفقرة آآ ستمائة وآآ ستة واربعين الى آآ ستمائة واحد وخمسين ما المراد من كل هذا الذي
سيذكره ستمائة واثنين وخمسين - 01:17:41

قال فمن قال هذا كان معطلا لعامة سنن رسول الله وهذا القول جهل ممن قاله. يعني كل من ادعى كل من ادعى ان القرآن ان السنة
تخالف آآ ظاهر القرآن فهو اساسا يجهل ما هو الظاهر من القرآن اساسا - 01:18:00

سيؤول به ذلك الى تعطيل عامة السنن لانه سيلزمه الا يقبل اي سنة الا ان تكون متوافقة من كل وجه مع القرآن وهذا آآ لو قال به
لابطل السنن التي اجمع العلماء على قبولها. يبقى كل هذا يا شباب كان في تقدیح هذه المقالة. من هنا بقى - 01:18:19
انا عايزك تركز بقى عشان الشووية اللي جايین دول من اجمل ما في الكتاب امثلة تطبيقية امثلة تطبيقية على الناسخ والمنسوخ وعلى
الاحادیث المختلفة فيها التي ليست من باب والمنسوخ - 01:18:39

وعلى الاحادیث المختلفة فيها التي يرجح بعضها على بعض وان كان كلها صحيحة ويعمل بها على وجه. فعشان كده عايزك تركز مع
بعد اذنك عشان ما نطولش في المثال قال - 01:18:54

اجل الرجال خلاص وافق على كل اللي فات قال وسنة رسول الله كما وصفت ومن خالٍ ما قلت فيها فقد جمع الجهل بالسنة
واخطأ في الكلام فيما آآ يجهل - 01:19:07

يبقى آآ الشافعي بيقول ان من قال هذا القول آآ او ان الرجل هو اللي قال يعني هنا بيقول قال اجل وسنة رسول الله كما وصفت لو
قال كما وصفت يعني هنا - 01:19:22

يعني لو لو كلمة اجل للشافعي آآ يعني المفروض ان هو قال اجل. المفروض اجل هذا الرجل اللي هو بيكلمه الشافعي كان المفروض
بعدها يقول وسنة رسول الله كما وصفت. يعني انا وافقتك على ذلك. ومن خالٍ ما قلت فيها فقد جمع الجهل بالسنة واخطأ في -
01:19:40

كلامي فيما يجهل قال فاذكر سنة نسخت بسنة ممکن يكون الكلام كلام الشافعي او كلام الرجل. المهم ان الرجل وافق على هذا الكلام
لكن تلاحظوا يا شباب ان الرجل يقول او الشافعي يقول ان من اخطأ في كل هذا فقد جمع بين امرین. ان هو جهل السنة
والخطأ في الكلام - 01:20:00

فيما يجهل ان هو في الاساس جهل موضع السنة من القرآن وانه تكلم فيما لا علم له به. لو تفتقروا يا شباب من فقرة مائة الفقرة مائة
وثلثة وسبعين الى مائة وسبعة وسبعين. تكلم الشافعي عن ذلك. وتكلم عن على ان من جهل لسان العرب - 01:20:20
ثم تكلم في القرآن بجهل فهذا يأثم. لانه كان منهيا عن الكلام آآ بغير علم. شف كده الشافعي في ختم الكلام ايه يا شباب اللي هي
الفقرة مائة وثمانية وسبعين - 01:20:41

آآ قال الشافعي رحمة الله ومن تكلف ما جهل وما لم تتبته معرفته كانت موافقته للصواب ان وافقه من حيث لا يعرفه غير محمودة
والله اعلم وكان بخطئه غير معذور. اذا ما نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيه - 01:20:55

اللي هي الفقرة شباب مائة وثمانية وسبعين مهمة جدا لانها شاهد لهذا الكلام طيب قال فاذكر سنة نسخت بسنة سوي هذا يعني اذكر
يعني خلاص احنا اتفقنا ان كل السابق ليس من باب الناسخ والمنسوخ. طيب ممکن تذكر لي - 01:21:18

ممکن تذكر لي آآ هذا؟ يعني هل يمكن ان تذكر لي آآ سنة من باب الناسخ والمنسوخ فعلا قال فقلت له السنن الناسخة والمنسوخة
مفرقة في مواضعها وان ردت طالت - 01:21:37

يعني والله السنن المنسوخة موجودة كتير جدا فخلاص يعني ما ايه ما ما مش محتاجين ان احنا نعيدها قال فيكفي منها بعضها
فاذكره مختصرا بینا. الرجل قال له معلش لو سمحت اذكر لي احكاما هي من باب الناسخ والمنسوخ - 01:21:53
ونرحب الرجل قال فيكفي منها بعضها. يعني انا لا اريد منك ان تستوعب كل الناسخ والمنسوخ. هذا له كتب ولكن اذكر مختصرا بینا
وهذا شباب عامة امثلة الشافعي كافي مختصرا بين التلاتة دول - 01:22:12

لأنه كافي وهذا هو الوصف انه خلاص كافي في الحجة. ومختصر لا يكثرون يعني واضح موضع الداللة فيه فهمنا كده يا شباب آآ فقلت اخبرنا اركز بقى يا شباب عشان هذا اول مثال. الشافعي سيدذكر اربعة امثلة على على باب الناسخ والمنسوخ. كلها اجمل من بعض لكن اولها - [01:22:27](#)

هذا هو اجملها. فاريid منك انك ترکز قال فقلت اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عبد الله بن عمرو بن حزم عن عبد الله بن واقد عن عبد الله بن عمر - [01:22:49](#)

هذا موجود في النسخة يا شباب والشيخ احمد شاكر تحت كاتب حاشية ان هو آآ في في جيم عن عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر قال وهو خطأ مدفوعي واضح - [01:23:03](#)

والصواب يا شباب ان الخطأ هو من الشيخ احمد شاكر رحمه الله. بل الصواب هو ما كان في النسخة جيم يعني الشيخ هنا جعلها ايه يا شباب؟ رکزوا معی. لازم الكتاب يكون امامك - [01:23:18](#)

الشيخ هنا ضبط الكلمة كال التالي آآ فقلت اخبار آآ الفقرة ستمائة وثمانية وخمسين شباب. قال فقلت اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم - [01:23:32](#)

عن عبد الله بن واقد عن عبد الله بن عمر. الشيخ قال عن هذا خطأ يا شباب. الصواب ابن هذا هو عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر روى هذا الحديث مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:23:48](#)

فكلمة عن عبد الله بن عمر غلط يا شباب. الصواب هي ابن ولذلك التعليق على الحاشية للشيخ وهذا موجود في صحيح مسلم الحديث برقم الف تسعمائة وواحد وسبعين عن عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر وليس عن - [01:24:04](#)

ويidel على ذلك امور اولا ان هذا الحديث هو من الاحاديث التي انتقدت على مسلم لانه رواه مرسلا. روایة عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله - [01:24:21](#)

صلى الله عليه وسلم ولكنه لم يحتج به مسلم لم يحتج به وانما احتج بباقي الرواية اه فهذا يؤكّد ان هو الصواب فيه ان هذا عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر وليس عن عبد الله بن عمر - [01:24:34](#)

وهذا ليس صحابيا هو تابعي اصلا واضح كده يا شباب آآ والامر الثاني الذي يؤكّد خطأ الشيخ رحمه الله في آآ في ضبطه للنسخة ان الشافعي لما يتكلم عن هذا الحديث لن يذكر ابن عمر اساسا - [01:24:47](#)

من الاساس وانما يذكر عبدالله ابن واقد فهمنا كده يا شباب اريد منك انك انت تضبط هذه النسخة لانك لو لم تضبط هذه النسخة مش هتفهم بعد كده كلام الشافعي - [01:25:04](#)

طيب قال اه عن عبدالله بن واقد بن عبدالله بن عمر قال نهى رسول الله عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث قال عبدالله بن ابي بكر يعني آآ في حوار يا شباب دار بين عبدالله بن ابي بكر - [01:25:16](#)

وعبد الله بن واقد بيكلم عبدالله بن آآ ابي بكر فبيقول له نهى رسول الله عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث يعني بعد تلات ايام العيد آآ انت خلاص دبحث فما ينفعش تبقي اللحم عندك في بيتك اكتر من ايه؟ من ثلاثة ايام - [01:25:33](#)

قال عبدالله بن ابي بكر فذكرت ذلك لعمره وعمرو هادي من تلاميذ عائشة رضي الله عنها. فقالت صدقة صح الكلام ده صحيح. ان النبي صلى الله عليه وسلم في وقت ما نهى عن اكل لحوم الضحايا - [01:25:55](#)

بعد ثلاثة وقالت صدق سمعت عائشة تقول دف ناس من اهل البادية حضره الاضحى في زمان النبي. فقال النبي ادخل لثلاثة وتصدقوا بما بقي قالت فلما كان بعد ذلك قيل يا رسول الله - [01:26:09](#)

لقد كان دفه يعني يا شباب الدفة يعني فيه ناس كانوا موجودين يعني جاءوا على المدينة وكانوا فقراء يظهر عليهم علامات الفقر فالنبي صلى الله عليه وسلم راعى هؤلاء. فقال للصحابية يعني هم جاءوا في وقت الاضحى - [01:26:27](#)

ففقراe. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال للصحابية لأ يعني لا تذخروا آآ ليحثهم ليحثهم على الصدقة. فهمنا كده يا شباب قالت فلما كان بعد ذلك قيل يا رسول الله لقد كان الناس ينتفعون بضحاياهم يحملون - [01:26:45](#)

يحملون منها الودك. يحملون يعني يذيبون يا شباب. يعني يسيحوا الدهن عشان يحتفظوا به. خلاص كده آآ فطبعاً بيدخروه. يحملون منها الودك يعني يذيبونه لاستخراج دهنـه يعني ويتخذون الاسقية. فقال رسول الله وما ذاك؟ يعني طب انتـم ليه بتقولوا الكلام ده؟ او كما قال قالوا يا رسول الله نهيت عن امساك لحوم - 01:27:04

الضحايا بعد ثلاث انتـفي في العام الذي قبلـه يعني نهيت انـان نمسـك لحوم الضـحايا بعد ثلاثة ايام. فقال رسول الله انـما نهيتكم من اجل الدابة التي دفت حضرة الارض - 01:27:29

فكـلوا وتصدقـوا وادخرـوا يبقى هذا الحديث يا شـباب واضح جداً يـبين الفـكرة اـه طـيب خـلينـنا نـكمـلـنا بـسـ واـحدـكمـ واحدـةـ واحدـةـ في الشرـ لـانيـ مشـ عـايـزـ اـرجـعـ اـقرـأـ تـانـيـ لـانـ دـهـ بـيـاخـدـ مـنـاـ وقتـ كـبـيرـ - 01:27:44

يـبقـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ اـنـاـ كـنـتـ نـهـيـتـكـمـ عـنـ الـادـخـارـ مـنـ اـجـلـ الدـابـةـ. النـاسـ الـلـيـ هـمـ الـفـقـرـاءـ الـلـيـ كـانـوـ مـوـجـوـدـيـنـ فـارـدـتـ مـنـكـمـ اـنـ تـتـصـدـقـواـ وـهـذـاـ شـبـابـ مـنـ اـظـهـرـ - 01:27:59

الـاحـکـامـ الـتـيـ ذـكـرـتـ عـلـتـهاـ اوـ اوـ نـصـ عـلـىـ عـلـتـهاـ طـيـبـ هـنـاـ بـقـىـ الشـافـعـيـ سـيـذـكـرـ اـحـادـيـثـ اـخـرىـ قـالـ وـاـخـبـرـنـاـ اـبـنـ عـيـيـنـةـ. طـبـعـ الشـبـابـ كـمـ قـلـتـ لـكـمـ اـنـ هـذـاـ حـدـيـثـ الصـوـابـ فـيـهـ اـنـهـ آـبـدـيـةـ الـحـدـيـثـ اـنـهـ هـذـاـ حـدـيـثـ يـاـ شـبـابـ هـوـ حـدـيـثـانـ - 01:28:09

حـدـيـثـانـ فـيـ حـدـيـثـ وـاحـدـ. حـدـيـثـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ وـاـقـدـ مـرـسـلـاـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـكـنـ مـسـلـمـ هـذـاـ حـدـيـثـ روـاهـ مـسـلـمـ لـمـ يـحـتـجـ بـهـذـهـ روـاـيـةـ وـانـمـ اـحـتـجـ مـسـلـمـ بـالـرـوـاـيـةـ الـمـتـصـلـةـ الـلـيـ هـيـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ اـبـيـ بـكـرـ - 01:28:28

عـمـرـوـ عـنـ عـائـشـةـ. وـانـمـ هـذـهـ روـاـيـةـ ذـكـرـتـ عـرـضاـ يـاـ شـبـابـ. الـلـيـ الـلـيـ دـرـسـ الـلـيـ اـخـدـ مـنـكـمـ معـنـاـ الـكـتـابـ الـلـيـ هـوـ لـغـةـ الـمـحـدـثـ عـنـدـنـاـ شـرـوـطـ آـآـ حـاـقـ الـحـدـيـثـ بـاـنـهـ عـلـىـ شـرـطـ الـبـخـارـيـ اوـ مـسـلـمـ اـنـ يـكـوـنـ ذـكـرـ آـآـ استـدـلـالـاـ وـلـيـسـ عـرـضاـ. فـهـذـاـ حـدـيـثـ لـيـسـ مـرـادـاـ. الـاـمـامـ مـسـلـمـ هـنـاـ لـمـ لـمـ يـرـدـ اـنـ يـخـرـجـ - 01:28:45

روـاـيـةـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ وـاـقـدـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـانـمـ خـرـجـهـاـ فـيـ سـيـاقـ الـكـلـامـ. لـاـ اـنـهـ خـرـجـهـاـ يـحـتـجـ بـهـاـ فـهـيـ مـرـسـلـةـ. طـيـبـ يـبـقـىـ كـدـهـ هـذـاـ حـدـيـثـ حـدـيـثـ تـامـ - 01:29:09

آـآـ قـالـ يـبـقـىـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ذـكـرـتـ الـمـوقـفـ الـاـولـ فـيـ تـحـرـيمـ الـاـدـخـارـ وـالـمـوقـفـ الـثـانـيـ فـيـ الـاـذـنـ فـيـ الـاـدـخـارـ قـالـ الشـافـعـيـ اـخـبـرـنـاـ اـبـنـ عـيـيـنـةـ عـنـ الزـهـرـيـ عـنـ اـبـيـ عـبـيـدـ مـوـلـىـ اـبـنـ اـزـهـرـ قـالـ شـهـدـتـ العـيـدـ مـعـ عـلـيـ اـبـيـ طـالـبـ فـسـمـعـتـهـ يـقـولـ لـاـ يـأـكـلـنـ اـحـدـكـمـ - 01:29:22

مـنـ لـحـمـ نـسـكـهـ بـعـدـ ثـلـاثـ قـالـ اـخـبـرـنـاـ ثـلـاثـ عـنـ مـعـمـلـ عـنـ الزـهـرـيـ عـنـ اـبـيـ عـبـيـدـ عـنـ عـلـيـ اـنـ قـالـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـ يـأـكـلـنـ اـحـدـكـمـ مـنـ لـحـمـ نـسـكـهـ بـعـدـ ثـلـاثـ - 01:29:42

هـذـاـ حـدـيـثـ يـاـ شـبـابـ اـهـ بـعـضـ النـاسـ بـيـقـولـ اـنـ الصـوـابـ اـنـ الصـوـابـ فـيـ روـاـيـةـ هـنـاـ يـعـنـيـ هـيـ هـلـ روـاـيـةـ الـاـولـيـ اوـ روـاـيـةـ الـثـانـيـ؟ـ روـاـيـةـ الـاـولـيـ يـاـ شـبـابـ الـلـيـ هـيـ روـاـيـةـ عـلـيـ اـبـيـ طـالـبـ كـانـتـ آـآـ مـوـقـفـةـ مـنـ كـلـامـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ لـكـنـ فـيـ روـاـيـةـ - 01:29:56

الـثـانـيـ هـيـ مـرـفـوعـةـ وـالـنـاسـ الـلـيـ فـاهـمـةـ الـحـدـيـثـ هـتـعـرـفـ يـعـنـيـ اـيـهـ مـوـقـفـ. مـوـقـفـ يـعـنـيـ مـنـ كـلـامـ الصـحـابـيـ اوـ مـنـ فـعلـهـ. وـمـرـفـوعـ

يـعـنـيـ مـنـ كـلـامـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الصـوـابـ يـاـ شـبـابـ اـنـ هـذـاـ حـدـيـثـ روـيـ مـرـفـوعـاـ وـرـوـيـ مـوـقـفـاـ - 01:30:14

وـالـصـوـابـ مـنـ روـاـيـةـ الزـهـرـيـ يـعـنـيـ الزـهـرـيـ روـاهـ آـآـ وـهـذـاـ حـدـيـثـ مـنـ الـاـحـادـيـثـ التـيـ تـتـبـعـ فـيـهـاـ الـدـرـقـطـنـيـ الـاـمـامـ مـسـلـمـ رـحـمـهـ اللـهـ لـانـ الـاـمـامـ مـسـلـمـ يـاـ شـبـابـ روـىـ هـذـهـ روـاـيـةـ عـنـ عـبـدـالـجـبارـ بـنـ عـلـاءـ عـنـ سـفـيـانـ عـنـ الزـهـرـيـ عـنـ اـبـيـ عـبـيـدـ شـهـدـتـ العـيـدـ مـعـ عـلـيـ فـقـالـ - 01:30:29

آـآـ قـالـ رـسـوـلـ نـهـاـنـاـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ كـذـاـ فـهـمـنـاـ كـدـهـ يـاـ شـبـابـ. يـبـقـىـ روـاـيـةـ هـذـهـ عـايـزـكـ تـرـكـ بـسـ لـانـ هـذـاـ مـوـضـعـ دـقـيقـ جـداـ. وـحتـىـ يـكـوـنـ تـدـرـيـبـ لـنـاـ عـلـىـ الـاـحـادـيـثـ - 01:30:49

وـاـنـاـ كـنـتـ اـوـدـ اـنـ اـنـمـ كـمـ الـاـحـادـيـثـ الـمـكـتـوـبـةـ وـاـنـتـمـ تـحـاـوـلـوـاـ تـعـمـلـوـهـاـ زـيـ خـارـطـةـ كـدـهـ اـحـنـاـ شـبـابـ الـحـدـيـثـ قـرـيبـ جـداـ مـنـ نـفـسـ روـاـيـةـ - 01:31:04

حـدـيـثـ روـاهـ عـبـدـالـجـبارـ بـنـ عـلـاءـ عـنـ سـفـيـانـ عـنـ الزـهـرـيـ عـنـ اـبـيـ عـبـيـدـ شـهـدـتـ العـيـدـ مـعـ عـلـيـ فـقـالـ نـهـاـنـاـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ

آ عن ان ان نأكل لا لا يأكلن آ احدكم من لحم نسكه بعد ثلات - [01:31:16](#)

خلاص كده لكن هذا الراوي يا شباب اللي هو عبدالجبار هذا اخطأ في روایته عن آ عن سفيان لأن سفيان يا شباب لما روى هذا الحديث رواه موقوفا على علي رضي الله عنه - [01:31:33](#)

والدارقطني ذكر ذلك يعني ايه يا شباب موقوف؟ يعني علي ما ذكرش اسم النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث خالص في روایة ابن عبيدة. يعني علي ابن ابي طالب هو الذي نهى الناس - [01:31:51](#)

ولم يقل نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فيه منها الفرق بين الاثنينقطني بين ان هذا الحديث وهم من عبدالجبار. ليه؟ لأن عبدالجبار رواه عن سفيان مرفوعا بينما الثقات مثل الحميدى وابن المدى والقعنبي واحمد بن حنبل واسحاق بن ابي شيبة وابو خيثمة وابن ابي عمر وقتيبة - [01:32:04](#)

وآ ابا عبدالله اللي هو الشافعى رحمه الله كل هؤلاء رروا الحديث عن ابن عبيدة موقوفا عن علي رضي الله عنه وواضح كده يا شباب؟ يبقى هذا الحديث من روایة سفيان بن عبيدة الصواب فيه الوقف على علي رضي الله عنه. بينما شف بقى من جمال من جمال آ الشافعى - [01:32:27](#)

الله لم يكتفى بهذه الروایة. وانما ذكر لك الروایة الاخرى من طريق اخر عن الزهرى. وفيه ان عليا اسند هذا الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم فكان الحديث مرفوعا - [01:32:52](#)

ومثل هذا الحديث يا شباب يصححه كثير من العلماء من الوجهين يعني يصححه بالمرفوع والموقوف وهذا فعلا وارد ان يكون علي رضي الله عنه مرة نهى الناس من نفسه ومرة نهى الناس واسند الكلام الى النبي صلى الله عليه وسلم. فهذا يتحمل ما دامت الطرق متكافئة وصحيحة. وليس هناك دليل - [01:33:08](#)

على الخطأ. لكن لماذا ذكرت دارقطنية هذا الحديث وتتبعه على مسلم لأن عبدالجبار بن العلاء خالف اصحاب سفيان بن عبيدة. كل اصحاب سفيان بن عبيدة الثقات خرجوا الروایة موقوفة - [01:33:29](#)

وعبد الجبار خرجها مرفوعة كده يا شباب وتدارقطني حل هذا. بيقول يعني لماذا خرج مسلم هذه الروایة وفعلا هي فيها شبهة يا شباب لأن الامام مسلم شاب خرج باقي الروایات عن الزهرى وهي مرفوعة وثبتة - [01:33:46](#)

فكأنه ظن لأن عبدالجبار يا شباب ليس من ثقات آ من الثقات عن ابن عبيدة معلم الشباب اللي معنا اللي ما حضروش دروس الحديث. هيستشكل عليهم الكلام بس معلم يعني - [01:34:05](#)

اه مش مشكلة انك تفهم كل كلمة. لكن المهم انك تفهم الفكرة الدارقطني بيحل بيقول لما آ لما آ يعني بيقول لماذا خرج مسلم هذه الروایة؟ قال لأن رفع الحديث عن الزهرى صحيح - [01:34:17](#)

طرق اخرى جاء من طرق اخرى آ مثلا رواه عبدالرزاق اه عن معمر عن الزهرى عند الامام احمد. ومحمد بن جعفر عن معمر. اه ايضا عند الامام احمد وهنا رواه الشافعى برضو مرفوعا. فهناك روایات ثبتت - [01:34:32](#)

عن الزهرى بالروایة المرفوعة فلما الامام مسلم وجد ان هذا الرفع ثابت ولم يقع له ولعله لم يقع له الروایة الا من طريق عبدالجبار. لذلك خرج هذه الروایة ومن هنا تفهم بقى يا شباب ان هذا الحديث وان كان انتقده الدارقطني على مسلم لكنه لم ينتقد صحة الحديث وانما انتقد - [01:34:51](#)

تلك الروایة بعينها وهذا دقیق جدا يا شباب. كثير من الروایات التي انتقدت على البخاري ومسلم ليس المراد منها رد الروایة وانما خطأ هذا الطريق يعني ان مثلا الدارقطني او مثلا الجیانی او اي واحد من اللي هم انتقدوا ابن عمار الشہید. اي واحد من الذين انتقدوه الصحيحین - [01:35:15](#)

او احدهما آ قد ينتقد طریقا و تكون الروایة صحیحة. مثل مثلا الشباب حديث انما الاعمال بالنيات. هذا الحديث صحیح ثابت. لكن بعض الروایات فيها خطأ ليس كل آ حديث يذكر في کتب العلل معناه ان هذا الحديث باطل لأن هذا الحديث من هذا الوجه معلول - [01:35:40](#)

لكنه ثابت من وجوه أخرى. فهمنا كده يا شباب؟ أنا حاولت أبسط لك الفكرة طيب طبعاً قول النبي صلى الله عليه وسلم اللي هو فكلوا وتصدقوا وادخرروا هذا هو اذن. اذن الاذن بعد التحرير يا شباب يفيد التخيير. هذا ليس للوجوب - 01:36:03

كما قال الله اذا حللت فاصطادوا او قد حللت فتزوجي. او مثلاً قول الله فالآن باشروهن. هذا على التخيير. يعني الاذن بعد التحرير. طيب بيقى احنا كده ارجو ان احنا نكون فهمنا الفكرة - 01:36:21

هذا الحديث يا شباب رواه الزهري. واختلف عليه يعني الرواة اختلفوا على الزهري. ابن عبيña رواه عن الزهري موقوفاً من كلام علي رضي الله عنه لكن اخطأ عبد الجبار فرواه عن ابن عبيña مرفوعاً. وده غلط - 01:36:34

فهمنا كده غلط من روایة ابن عبيña لكن نفس هذا الحديث رواه عن الزهري معمر وصالح ويونس وابن أخي الزهري ومالك والزبيدي ومع ذلك خرجوه رواه مرفوعاً الحديث مختلف فيه عن الزهري - 01:36:54

فهمنا كده يا شباب وهذا من من اللطائف ان ان عبد الجبار اخطأ من حيث اصاب واصاب من حيث اخطأ. يعني هو اخطأ عن ابن عبيña نعم. لكنه روى الرواية على الصواب لأن الرواية الأكثر فيها أنها مسندة إلى النبي صلى الله عليه وسلم - 01:37:13

لو انت ما فهمتش يعني اي تفصيلة من هذه مش مشكلة. انا بس بحاول اراجع مع الشباب اللي هم الدروس اللي اخدوها في اختلاف الرواية. كل هذا تكلمنا عنه قبل ذلك - 01:37:30

طيب قال بيقى الشافعى هنا شباب لم يرضى ان يخرج الرواية الموقوفة عن علي رضي الله عنه حتى لا تتوهم ان هذا الاجتهاد من علي لا بين لك ان هذه الرواية رويت عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم. فهمنا يا شباب؟ وهذا فيه فيه فوائد - 01:37:40

الاولى علم الشافعى رحمة الله بالحديث ونقده ايضاً وسعة الرواية لانه لم يرضى ان يخرج الموقوف فقط ولا يخرج المرفوع فقط وانما خرج لك هذا وهذا. وفيه دلالة على ضرورة جمع طرق الحديث لأن ربما لو جاءتك رواية واحدة - 01:38:01

قد ترد الحديث بينما هناك روایات صحيحة او قد تأتيك الرواية آآآ الضعيفة آآ او قد تأتيك الرواية الصحيحة ولا تعلم الرواية الأخرى هذا ايضاً نقص في العلم طيب بيقى احنا كده يا شباب عندنا حديثان الى الان - 01:38:20

حديث آآ ان عبد الله بن واقد ذكر حديثاً مرسلاً ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ادخار لحوم الاضاحي بعد ثلاث عندنا آآ آآ اثر آآ حديث عائشة رضي الله عنها بالامرین ذكرت فيه التحرير ثم ذكرت فيه الاذن - 01:38:36

وعندنا حديث علي الموقف والمرفوع بالنهي عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث. حلو كده يا شباب؟ تمام قال وخبرنا ابن عبيña عن ابراهيم ابن ميسرة قال سمعت انس بن مالك يقول انا لنذبح ما شاء الله من ضحايانا ثم نتزود - 01:38:55

بقيتها الى البصرة طبعاً ده واضح جداً ان لما هو هيأخذ يدبج تخيل كده بيقول انا لنذبح ما شاء الله من ضحايانا. ربنا يرزقنا الاضحية في هذا العام ثم نتزود بقيتها الى البصرة. واضح ان هو هيسفر بها لحد ما لانه كان ساكن في البصرة. خلاص؟ فبقى هيمشي من المدينة لحد البصرة هيأخذ ايام - 01:39:14

فهذا دليل على ماذا؟ على ان هو ادخل لحم الاضحية اكثر من من ثلاث ايام. صح كده يا شباب بيقى كان هذا بيصب في فكرة ماذا؟ في فكرة الاذن في الادخار. شف بقى عمل الشافعى بعد ما ذكر لك اطراف الروایات هيعمل - 01:39:38

ليه بقى؟ اسمع بقى جمال الكلام. خلاص الشافعى ذكر لك الروایات ولم يعقب عليها بشيء وانما سيعقب الان بعد الجمع يأتي الفقه قال الشافعى بهذه الاحاديث تجمع معاني منها. يعني بيقول لك هنذكر خلاصات من هذا الحديث. ان حديث علي عن النبي في النهي - 01:39:55

عن امساك لحوم الضحايا بعد ثلاث وحديث عبد الله بن واقد متفقان عن النبي. لاحظ شف هذا يؤكّد ايه؟ يؤكّد خطأ الشيخ احمد شاكر رحمة الله في ضبطه عن عبدالله بن عمر. الشافعى اساساً ما ذكرش عبدالله بن عمر اصلاً في الكلام - 01:40:15

فهمنا؟ وانما هذه الرواية جاءت في الكتب عن عبدالله بن عمر وليست عن عبدالله بن عمر. لذلك الشافعى نفسه لما جاء يتكلم عن الاحاديث لم يذكر عبدالله بن عمر اساساً - 01:40:33

قال ان حديث علي وحديث عبد الله بن واقد متفقان صح متفقان فعلًا في النهي. ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى تمام وفيهما

دلالة على ان عليا سمع النهي من النبي صلى الله عليه وسلم. وان النهي بلغ عبدالله ابن واقد. عبدالله بن واقب بن عبدالله بن عمر.

صح تمام - 01:40:46

وبعدين قلت لكم يا شباب ان هذا هو الذي روى الحديث مرسلا كما في صحيح آم مسلم قال دلالة على ان الرخصة من النبي لم تبلغ عليا ولا عبدالله بن واقد - 01:41:06

وهذا يؤكد الشباب نفسه كما قلت لكم ان الحديث الاول مرسلا من رواية عبدالله بن واقد والثاني آمن رواية علي انه آآ رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ولو بلغتهما الرخصة ما حدثا بالنهي - 01:41:22

والنهي منسوخ وترك الرخصة والرخصة ناسخة. والنهي منسوخ لا يستغني سامعه عن علم ما نسخه. يعني ايه يا شباب يعني الشافعي يريد ان يقول ان هذا فيه دلالات. الاول ان رواية عبدالله بن واقد المرسلة هذه - 01:41:37

متference مع رواية علي ابن ابي طالب المسندة. في ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ص. تمام وفيها حاجة تانية ان الرخصة اذن النبي صلى الله عليه وسلم بالادخار لم يبلغ عليا ولا عبدالله بن واقد. طيب من اين اخذ الشافعي هذا - 01:41:56

لان الشافعي بيقول خليني اعلمكم تفديكم اللاظفط يعني بيقول دلالة على ان الرخصة من النبي لم تبلغ عليا ولا عبدالله بن واق. دي نتيجة وصلها الشافعي كيف ؟ قال ولو بلغته - 01:42:13

الرخصة لو كانوا هم عرفوا بان النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك حدث بالنهي والنهي منسوخ. يعني لو كانوا عرفوا ان النبي صلى الله عليه وسلم يعني آنهى ثم نسخ هذا النهي - 01:42:25

وترك الرخصة والرخصة ناسخة. عمرهم ابدا ما كانوا هيدلوا بالمنسوخ ويترکا الناسخ. مش ممكن. لان الناس اساسا تحتاج ناسخ يعني هنا عندنا تلات حالات يا شباب ان الانسان يحدث بالناسخ والمنسوخ - 01:42:38

او يحدث بالناسخ فقط او يحدث بالمنسوخ فقط. اقل هذه الحالات وهو الخطأ ان تحدث بالمنسوخ وتترك الناسخ بل انك انت ممكن تحدث بالناسخ ولا تحدث بالمنسوخ ما دام هو الناسخ هو الذي سيعمل به. فهمنا كده يا شباب ؟ قال والنهي منسوخ لا يستغني سامعه - 01:42:56

من علم نسخه يعني كانه بيقول لو كان عندهما علم بان هذا الحكم نسخ لما اكتفيا بذكر المنسوخ. صح كده يا شباب ترك الناسخ لان المتلقى يحتاج اليه الناسخ اكثر ما يحتاج المنسوخ - 01:43:15

فهمنا كده يا شباب ؟ طبعا الشافعي في موضع اخر يا شباب هيتحمل ان يكون علي ابن ابي طالب علم ايضا باذن النبي صلى الله عليه وسلم. لكن جاء حدث في المدينة آآ اقصد في في سيتكلم عنه آآ ايضا نعم - 01:43:34

ان هو آآ ان علي ابن ابي طالب لما خطب خطب الناس وعثمان رضي الله عنه محصور فاخبر آآ ان النبي نهى عن امساك لحوم الاضاحي وكان يقول لانه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم يعني كأنه - 01:43:52

يقول ان هناك حادث حدث وهو حاجة الناس يعني كما انه دفة دافة الناس وكان في ناس فقراء محتاجين فكذلك يبقى هذا الحكم يعمل به وليس من باب الناسخ والمنسوخ - 01:44:08

لكن هذا سؤالي وقته يا شوقي. المهم دلوقتني ان الشافعي يريد ان يقول ان واضح ان علي ابن ابي طالب وعبدالله ابن واقد لم يبلغهما الرخصة او الاذن من النبي صلى الله عليه وسلم - 01:44:23

في ادخار اللحوم فلذلك حدثا فقط بالنهي طيب طب وايه الفائدة بقى الثالثة يا عم الشافعي ؟ قال وقول انس بن مالك كنا نهبط بلحوم الضحايا البصرة يتحمل ان يكون انس سمع الرخصة ولم يسمع النهي. قبلها محتمل ان يكون انس رضي الله عنه عرف ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن - 01:44:33

في ادخار اللحوم بعد بعد ثلات. فهمنا كده وما يكونش عنده علم بان فيه حكم اساسا كان موجود الاول. يبقى هو علم الحكم الاخير ولم يعلم الحكم الاول. ده الاحتمال - 01:44:56

قال فتزود بالرخصة ولم يسمع نهيا. خلاص اخذ بالرخصة او سمع الرخصة والنهي فكان النهي منسوخا فلم يذكر. يعني الشافعي

يبيقول لماذا لم يقل انس كان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن - 01:45:10

ثم اذن لنا في الادخار فلذلك ادخلت لأ ما الشافعي بيقول ممكן يكون اساسا لم يعلم بهذا النهي او انه علم لكن لم يحتاج ان يقوله باعتبار ان هو منسخ. فهمنا كده يا شباب؟ يعني انا مثلا لما انسان يكلمني عن حديث منسخ. مسلا بيقول لي هل يجوز - 01:45:25
ان ازور القبور فمش لازم اقول له والله نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور اولا ثم بعد ذلك رخص فيها مش لازم. انا اقول له الحكم الاخير - 01:45:44

فهمنا كده يا شباب؟ طيب قال ركز بقى عشان دي قاعدة جميلة. فقال كل واحد من المختلفين بما علم. انا في رأيي انا في رأيي ان هو اوان هي المختلفين - 01:45:54

فقال كل واحد من المختلفين او الشيخ حتى ذكر تعليلا لها باعتبار الفريقين المختلفين يعني. باعتبار تنفع. يعني ان طائفتين من المؤمنين ينفع ما فيش مشكلة قال فقال كل واحد من المختلفين بما علم. يعني هو كانه بيقول لك ايه كانه بيقول لك انت ربما - 01:46:09

اه ضربت هذه الاحاديث بعضها ببعض فجعلت حديث عائشة مخالف لحديث عبد الله بن واقد ومخالف ل الحديث مثلها اه انس لانها مش متطابقة. فالشافعي بيقول لا بيقول لك لا هذه الاحاديث مجتمعة ومؤتلفة. وكل هذا ثبت عن النبي - 01:46:29
صلى الله عليه وسلم فهمنا كده يا شباب؟ فبيقول لك كل واحد من المختلفين حدث بما علم يعني صدق فيما نسبة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهمنا كده يا شباب - 01:46:49

قال وهكذا يجب على كل من سمع شيئا من رسول الله او ثبت له عنه ان يقول منه ما سمع حتى يعلم غيره. دي مهمه. يعني بيقول يجب ان تأخذ بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يبلغه ولا تقل لا يحتمل ان يكون منسوبا فلا اعمل به لا كل ما بلغك - 01:47:02

كل ما بلغك من العلم اعمل به. فهمنا كده يا شباب؟ ولا تقل ما هو يحتمل ان يكون هناك كذا؟ طيب قال الشافعي ركز بقى في دي - 01:47:23

فلما حدثت عائشة عن النهي عن النبي بالنهي عن امساك لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم بالرخصة فيها بعد النهي. وان رسول الله اخبر انه انما نهى عن امساك لحوم الضحايا بعد ثلاث للدافة. يعني من اجل الدابة الناس الفقراء - 01:47:34

دول كان دي النتيجة بقى يا شباب ده جواب لما كان الحديث التام المحفوظ اوله واخره وسبب التحرير والاحلال فيه حديث عائشة عن النبي وكان على من علمه ان يصير اليه. يا سلام! يا سلام! شفت الشافعي بيأخذك واحدة واحدة ازاى! بيقول لك اول شيء الجمع. جمع كل - 01:47:51

الروايات الممكنة. طبعا هذا الحديث يا شباب ثبت من روایات اخرى كثيرة جدا تجدها في جامع في كتاب الامام مسلم والامام مسلم يا شباب من من اجمل ما آ جاء عنده. طبعا هذا ثبت عن جابر رضي الله عنه كنا لا نمسك لحوم الاضاحي فوق ثلاث. فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:48:13

آ يعني بان نتزود منها ونأكل منها. وهذا روی ايضا عن سلمة بن الاكوع وعن ابی سعید الخدری. يعني هذا الحديث روی من طرق كثيرة جدا يا شباب والاذن بادخار لحوم الضحايا - 01:48:32

والامام مسلم من من اكبر مميزات آ الامام مسلم في كتابه ان هو يجمع لك اطراف الحديث بخلاف البخاري البخاري يفرق الروایات لانه كان يريد ان تستنبط منها احكاما لكن الامام مسلم آ يعني آ من هذه الجهة انفع - 01:48:48

لو انت تريدين تجمع الروایات يعني كتاب الامام مسلم انفع لانك انت تتبع لما تقدع تجمع اطراف الحديث من صحيح البخاري. لكن الامام مسلم يسوقها كلها في في باب واحد - 01:49:05

فهمنا كده يا شباب؟ طيب فانت ستتجد هذه الروایات كلها في اه صحيح الامام مسلم من اول حديث الف تسعمائة وتسعة وستين الى الف وتسعمائة وسبعين هذه الروایات. خلينا بقى نقف هنا يا شباب مع فقه الامام الشافعي في شرح هذا المثال للرجل المتلقى

واحدنا نعتبر ان احنا هو بيشرح لنا اول شيء يا شباب الشافعي ذكر لك الروايات جمع لك الروايات. يبقى هذه اول فائدة بالالفاظ بالمرفوع بالموقوف بالمرسل. شف ادي اول شيء. الجمع. محاولة استيعاب الجمع - 01:49:37

اتنين استخلاص النتائج من الموجود ده اللي بنسميه النقد او الایه او الفرز فهمنا كده؟ استخرج لك منه ان حديث عبدالله بن واقد وحديث علي متفقان وان حديث انس مخالف لانه بيتكلم عن الرخصة - 01:49:53

بكل صدق يا شباب لكن بيتكلم عن المعنى. طيب وحديث عائشة. حديث عائشة بقى هو اللي جمع كل هذا. ذكر الحكم الاول وسببه والحكم الثاني وسببه فهمنا كده يا شباب فكان الشافعي يقول لك لابد ان تميز الاحاديث تحت الباب الواحد - 01:50:09

ليس كل حديث ذكر تحت باب يكون جامعا يمكن ان يمثل جزءا في المسألة فهمنا كده فنفرق بين درجات الاحاديث. عندنا حديث انس فيه الرخصة فقط. وحديث علي فيه النهي - 01:50:28

طيب وحديث عائشة في كل حاجة. حديث عائشة رضي الله عنها جمع كل حاجة اول شيء صدق التهبي انه كان موجودا وذكرت علة النهي وذكرت سببه وذكرت الاذن وذكرت آآل الصحابة - 01:50:43

هذا الامر وهكذا يا شباب. لكن نلاحظ هنا يا شباب ان الشافعي قال ايه ما هو ممكن شخص يقول له طيب والله يا عم الحاج ما دام الصحابة اختلفوا بيقى انا كمان ايه؟ بيقى انا اخذ بحكم الذي اشاوه. قال له لا يا معلم. ليه - 01:51:01

لان الصحابة كل واحد منهم حدث بما بلغه من العلم وانت قد بلغك هذه الاحاديث. فوجب ان تصير اليها. لذلك ماذا قال يا شباب قال وحديث اللي هو حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم هو اجمع الاحاديث. قال وكان على من علمه ان يصير اليه - 01:51:16

وهذا الشباب فيه فائدة ما كان عذرا للاول ليس عذرا للآخر يعني ايه؟ يعني لو ان مثلا بلغك ان عبد الله بن عباس اباح نكاح المتعة فهمنا كده؟ فانت تقول خلاص والله بن عباس اباح نكاح المتعة فهذا قول سائع. الصحابة اختلفوا. هذا ليس صحيحا من وجهين. ان الصحابة بعد ذلك - 01:51:37

اتفقوا على بطلان هذا النوع من النكاح بل جاءت رواية ابن عباس نفسه رجع. وتناني حاجة ان ما كان عذرا للاول انه لم يبلغه الحديث ليس عذرا وللآخر الذي بلغه الحديث - 01:52:00

بقي لي فائدة مهمة جدا يا شباب وهي فائدة ايضا يا شباب الشافعي قال وحديث عائشة من ابين ما يوجد في الناسخ والمنسوخ من السنن. ليه؟ لانه ذكر فيه الحكم الاول ثم ذكر فيه الحكم الثاني وذكر فيه - 01:52:12

في علة الحكم الاول وان كان الشافعي يا شباب سيتحمل احتمالا ان هذا ليس من باب الناسخ والمنسوخ. وهذا الاحتمال قوي جدا يا شباب الا يكون هذا الحديث من الناسخ والمنسوخ وانما بيقى الحكم بالعمل الاول اذا جاء ظرفه او مناسبته. نشوف عمل الشافعي هيقولها ازاى - 01:52:25

قال وهذا يدل هنا بقى الشافعي هيستنبط بعد ما ذكر لك كل الفوائد هيستنبط قال وهذا يدل على ان بعض الحديث يخص فيحفظ بعضه دون بعض. فيه بعض الروايات يختصر - 01:52:48

فهمنا كده؟ والروايتين محتملتين. قال في حفظ منه شيء كان اولا ولا يحفظ اخرا. ويحفظ اخرا ولا يحفظ اولا. فيؤدي كل ما حفظ يعني هو بيفسر لك هنا الذي ذكره قبل ذلك لو تفتكره - 01:53:03

قبل ذلك يا شباب لما كان بيتكلم في اسباب الاشكال الوارد على بعض من لا يعرف الاحاديث يا شباب؟ اه نجيبي لكم مرة تانية اللي هي آآل فقرة خمسمائة وستة وسبعين. لما قال ويسأل عن الشيء فيجيب على قدر المسألة ويؤدي ويؤدي عنه المخبر عن - 01:53:17

الخبر متقصا والخبر مختصرا والخبر فيأتي ببعض فيأتي ببعضه معناه دون بعض. وربما هذا يرجح ان الكلمة ليس يخص وانما هي يختصر. مش مشكلة. الذي يهمنا هنا ان الشافعي يقول من لم يعلم ذلك سيستشكل وسيضرب الاحاديث بعضها ببعض. وهي ليست كذلك بل هي متفقة متكاملة - 01:53:38

فهمنا؟ طيب قال فالرخصة بعدها في الامساك والاكل والصدقة من لحوم الضحايا انما هي لواحد من معنيين لاختلاف حاليا يعني

الشافعي بيقول والله احنا عندنا هنا احتمالان اما انها تكون خلينا نقرأ عشان انا مش عايز القنك الكلام انما انت تاخده من كلام

الشافعي - 01:54:01

قال فاذا دفت الدافة ثبت الهي عن امساك لحوم الضحايا بعد ثلاث و اذا لم تدف دفة فالرخصة ثابتة بالاكل والتزود والادخار والصدقة
يبقى الشافعي هنا بيقول لك ايه؟ بيقول لك والله فيه عندنا احتمال ان يكون هذا فعلا من باب الناسخ والمنسوخ - 01:54:23
واحتمال لأن هذا الحكم يا شباب علل بعلة كان في ناس فقهاء انا عايزك تتصور كده تتصور ان احنا قاعدين مع بعض في
قرية ودبخنا آآ وعندنا لحوم وعدى ناس فقراء - 01:54:44

الناس مش لاقين يأكلوا فالنبي صلى الله عليه وسلم قال يا ريت يعني آآ ولا بلاش يعني لا يتمين الانسان شهود مشهد غيبة الله
عنه وده الصح ان الانسان لما يقول يا ريتني كنت موجود في عهد النبي عليه الصلاة والسلام. هذا نهى عنه الصحابة - 01:54:58
لانك انت لا تدري ربما كنت من المفتوحين. فالانسان لا يتمى شهود مشهد غيبة الله عنه. ولكن نرجو ان ان لتحق
بالنبي صلى الله عليه وسلم في الآخرة. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لهم يا جماعة - 01:55:13
يعني دلوقتي فيه ناس فقراء مش لاقين يأكلوا. فخلاص ما فيش واحد فيكم يمسك لحوم الضحايا بعد ثلاث بعد تلت تيام ما ينفعش
ليه؟ ليحthem على الصدقة فاذا الشباب هذا الحكم واضح ان هو له فيه حكمة فيه علة. طب هل هذه العلة يا شباب انتفت تماما؟
واردة - 01:55:27

الشافعي بيقول والله محتمل ان يكون هذا النهي ثابت اذا جاء حاله. او اذا جاء ظرفه. كما يا شباب هو موجود كثيرا جدا المسل ليس
من البر الصوم في السفر. مع ان النبي صلى الله عليه وسلم صام في السفر. فيبقى هذا فيبقى الحكمان يعمل بهما في مواضعهما.
واحد تعban وهو مسافر - 01:55:45

ومش قادر خلاص يبقى يفطر ليس من البر ان يصوم. طب واحد قادر يصوم. فهمنا كده يا شباب؟ وهكذا. في كثير من الاحكام مثلا
اقتلو المشركين حيث وجدتهم عندهم في قدرة طيب ما فيش قدرة خلاص - 01:56:05
وطبعا بشروطها الباقية فلذلك الشباب هنا بيضيق فكرة النسخ لأن هذا الحديث يمكن ان يعمل به. وهذا هو الذي سيحتمله الشافعي.
يبقى هذا هو الاحتمال الاول الا يكون من الباب الناسخ والمنسوخ وانما يكون حكما له غاية او حكمة او علة. فكلما وجدت ثبت النهي.
طيب. الاحتمال الثاني يا عم الشافعي قال ويحتمل ان يكون - 01:56:18

النهي عن امساك لحوم الضحايا بعد ثلاث منسوخا في كل حال. فيمسك الانسان من ضحيته ما شاء ويتصدق ما شاء. طب ايه الفرق
بين الاثنين؟ ويتصدق بما شاء. فيه فرق طبعا كبير - 01:56:40

لان لو قلنا بالنسخ فيكون الحكم على الاستحباب. براحتك يقى. يعني اه تبقى فيه فرق كبير جدا يا شباب لأن النهي عن امساك لحوم
الضحايا بعد ثلاث هذا نهي. يعني معناه انك لازم تتخلص من اللحوم هذه بالصدقة - 01:56:53

لا تبقيها عندك فهمنا كده يا شباب فيكون وقد يكون شباب ان الحكم فعلا آآ منسوخ وان يكون المعنى ان هذا يكون من فروض
الكافيات. يعني ان يكون مثلا ايه؟ اني اذا مر بالمؤمنين اناس فقراء فيجب ان يطعموهم. لكن هل - 01:57:09

يجب ان يطعموهم من الضحايا؟ لا ممكن يطعموهم باشياء اخرى فهمنا كده يا شباب؟ المهم ان هذا من اجود الامثلة الامثلة التي
ذكرها الشافعي في احتمال ان تكون نسخا بمعنى ان الحكم يعني زال الوجوب او زال النهي او بمعنى - 01:57:31

ان يبقى النهي اذا وجد الحال هنا بقى الشيخ احمد شاكر رحمه الله وغفر له وبارك الله سعيه وكتب اجره. دايما بيذكر لك الحواشي
المهمة الشافعي نفسه يا شباب تردد - 01:57:47

هل يا ترى هذا من باب الناسخ والمنسوخ او من غير الناسخ والمنسوخ؟ فالشافعي له كتاب اختلاف الحديث اللي هو ضمن كتاب الام
قال الشافعي فيشبه ان يكون انما نهى رسول الله في الحاشية شباب الحاشية آآ تحت فقرة ستمائة وثلاثة وسبعين. قال فيشبه ان
يكون انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امساك - 01:58:02

الضحايا بعد ثلاث اذ كانت الدافة على معنى الاختيار. لا على معنى الفرض وانما قلت يشبه الاختيار لقول لقول الله عز في في البدن

فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا آآ الى اخر الآيات - 01:58:20

في البدن التي يتطلع بها اصحابها لا التي وجبت عليهم قبل ان يتطلعوا بها وانما اكل النبي صلى الله عليه وسلم من هديه انه آآ وانما اكل النبي صلى الله عليه وسلم من هديه انه كان تطوعا - 01:58:37

فاما ما وجب من الهدي كله فليس لصاحب ان يأكل منه شيئا كما لا يكون له ان يأكل آآ من زكاته ولا من شيئا وكذلك ان وجب عليه ان يخرج من ماله شيئا فاكلا بعضه فلم يخرج ما وجب عليه بكماله - 01:58:54

واحب واحد لمن اهداه نافلة ان يطعم البائس الفقير. لقول الله فكلوا منها واطعموا البائس الفقير. واطعموا القانع والمعترف. قال القانع هو السائل والمعتر اللي هو الزائر المار بلا وقت - 01:59:13

فإذا اطعم آآ من هؤلاء واحدا او اكثر فهو من المطعمين فاحب آآ فاحب الي ما اكثر ان يطعم ثلثا. ويهدى ثلثا ويدخر ثلثا ويهدى به حيث شاء. والضحايا من هذا السبيل والله اعلم. ويحب ان كانت السنة يعني هو يعني الشافعي هنا يقول خلينا ننظر بعمق شوية. هل 01:59:27 -

فعلا هذا من باب الناسخ والمنسوخ ام هذا من الحكم الذي له حكمة وغاية؟ فالشافعي بيحاول يحلل هذه الفكرة يا شباب. وهي في رأي يا شباب قريبة جدا ان هي تكون محتملة - 01:59:49

وان من قطع بانها من باب الناسخ والمنسوخ اظن ان هو يعني آآ في رأيي انه ليس دقيقا هو محتمل للاثنين خلينا نجيب الموضوع الثاني يا شباب آآ قال الشافعي في اختلاف الحديث وفي مثل هذا المعنى ان علي ابن ابي طالب خطب الناس وعثمان محصور - 02:00:01

وعثمان بن عفان محصور اللي هو لما حصره الذين قتلواه رضي الله عنه. آآ فاخبرهم النبي فاخبرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن امساك لحوم الضحايا بعد ثلاث - 02:00:18

وكان يقول به يعني علي ابن ابي طالب يفتني به واخبرهم. لانه سمعه من النبي. وعبدالله بن واقت قد رواه عن النبي. وغيرهما. فلما روت عائشة ان النبي نهى عنه آآ - 02:00:30

عند الدابة يعني لما دفت الدفة ثم قال كلوا وتزودوا وادخرروا وتصدقوا. وروى جابر ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن لحوم الضحايا. ده الحديث اللي انا قلته - 02:00:43

بعد ثلاث ثم قال كلوا وتزودوا تصدقوا كان يجب على من علم الامرين معا ان يقول نهى النبي عنه لمعنى. يعني نهى عنه لمعنى. فإذا كان مثله فهو منهي عنه - 02:00:53

يعني لو وجد نفس هذا الحال يثبت النهي. ده اللي احنا بنقوله يا شباب اذا لم يكن مثله لم يكن منها عنه. يبقى الشافعي هنا لا يرى ان هذا من باب النسخ. وانما هو من باب اعمال الحكمين اذا جاء ظرفهما - 02:01:07

آآ طيب قال اذا لم يكن مثله لم يكن منها عنه. او يقول يبقى فيه احتمال تاني. نهى النبي عنه في وقت ثم ارخص فيه بعده. والآخر من امره ناسخ للاول. قال الشافعي وكل ما قال وكل بما سمعه من رسول الله وكان من رسول الله ما يدل على انه قاله على معنى دون - 02:01:22

ما معنى او نسخه؟ يعني الشافعي بيتردد في هذا فعلم الاول ولم يعلم غيره ولو علم امر رسول الله فيه آآ صار اليه ان شاء الله. شيخ احمد شاكر هنا بيعلق - 02:01:44

بيقول هكذا تردد الشافعي في قوله آآ في هذا كما ترى. فمرة يذهب الى النسخ ومرة يذهب الى ان النهي اختيار لا فرض. ومرة يذهب الى ان النبي انها لمعنى فإذا وجد ثبت يعني اذا وجد المعنى ثبت النهي والذي اراه راجحا عندي ان النهي عن الادخار بعد ثلاث انما كان من النبي صلى الله - 02:01:58

والسلام اللي معنا دف الدافقة. وانه تصرف منه صلى الله عليه وسلم على سبيل تصرف الامام والحاكم. يعني ان الحاكم له ان يتصرف الفقرة رقم آآ هدف الحاشية على فقرة ستمائة ثلاثة وسبعين - 02:02:18

وكانه بيقول يا شباب ان هذا من تصرف الامام لمصلحة الناس يعني الحكم الاول اساسا هو من باب تصرف الامام وبالتالي لما النبي صلى الله عليه وسلم يأذن لهم بعد ذلك لاختلاف الظرف فهذا ليس من باب الناسخ والمنسوخ - 02:02:35

طيب يا شباب فاحنا ممكن نقرأ قالت حتى الشيخ احمد شاكر قال وهذا معنى دقيق بديع يحتاج الى تأمل وبعد نظر وسعة اطلاع على الكتاب والسنة ومعانيهما. وتطبيقه في كثير من المسائل عسير - 02:02:50

الا على من هدى الله. يعني هو بيقول وهذا الشباب هو الذي عليه الطبرى وعليه اه الامام ابن تيمية رحمة الله في في مواضع كثيرة جدا يدعى فيها النسخ ولا يكون صحيحا. بل يكون مأمورا بالحكمين آآ في ظرفهما المناسب. مثلا الله سبحانه وتعالى - 02:03:03

انها المؤمنين عن ان يقاتلوا المشركين. صح كفوا ايديكم. آآ او مثلا آآ اصبر على ما يقولون. ايات كثيرة. وبعد ذلك مثلا قال اقتلوا المشركين مثلا هذا يعمل في وقته وهذا يعمل في وقته ليس ان احدهما ان نسخ الآخر - 02:03:23

في الشيخ احمد بيقول هذا يحتاج دقة ولا نتعجل في الحكم بالنسخ لمجرد ان احدهما آآ لمجرد ظن الاختلاف. ولمجرد ان احدهما متأخر عن الآخر فانا شايف يا شباب ان هذا القول محتمل جدا. طيب ندخل في المثال الثاني - 02:03:40

احنا يا شباب خلاص باقي لنا صفحات قليلة وكلها سريعة ان شاء الله لان احنا يعتبر الشرح المهم كان في هذا المثال المثال الثاني بقى اللي هو في الناسخ والمنسوخ. قال وجه اخر من الناسخ والمنسوخ. سبق شاب الوجه ده اللي هو بيتكلم فيه عن آآ صلاة الخوف - 02:03:56

سبق معنا عشان انا باحب منك انك ترجع اللي هي الفقرة خمسمائة وستة آآ يعني آآ ذكر هذا في صفحة مائة وثمانين وصفحة ميتيين تسعه وخمسين ذكر هذا وتوسيع لكن الشافعي يذكر الامثلة تحت الابواب وتحت كل باب بما يناسب الامثلة - 02:04:14

كده يا شباب. لو حد يا شباب بيبقى عنده اشكال في الشرح اللي انا بقوله يكتب. ما ما يعني ما يتحرجش. يعني المفروض ما فيهوش احراج يعني. ازا كنت انت مش هتتعلم وانا عمال ادلع - 02:04:33

واكلما بالراحة واقول لك وافهمك فهوتعلم امتى يعني؟ دي فرصة. فلو انت مش فاهم قل ما تتحرجش ابدا آآ قلنا المثال ده يا شباب كرره الشافعي اكثر من مرة. آآ لكن في كل مرة يستدل به على معنى معين - 02:04:43

آآ لكن هنا في هذه المرة هيستدل به بصورة معينة لكن سيكرره بشكل اوسع واجمل في اه صفحة مئتين وتسعة وخمسين فهمنا كده يا شباب؟ قال اخربنا محمد ابن اسماعيل ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن المقبول عن عبد الرحمن ابن ابي آآ ابن ابي سعيد عن ابي سعيد الخدري قال - 02:04:58

حسبنا يوم الخندق عن الصلاة حتى كان بعد المغرب بهوي من الليل. يعني مدة زمنية او حين يعني حتى كوفينا اللي هو كفى الله. قال وذلك قول الله وكفى الله المؤمنين القتال. وكان الله قويا عزيزا. قال فدعا رسول الله بلا فامرها فاقام الظهر فصلاها فاحسن صلاتها - 02:05:25

كما كان يصليهما في وقتها ثم اقام العصر فصلاها كذلك ثم اقام المغرب فصلاها. كذلك ثم اقام العشاء فصلاها كذلك. ايضا قال اللواء ابو سعيد الخضري قال وذلك قبل ان آآ ان انزل الله في صلاة الخوف رجالا او ركبانا - 02:05:43

يعني ايه يا شباب؟ يعني ابي سعيد الخضري رضي الله عنه ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق جمع الصلوات كلها لان كان فيه بقى حرب فمش عارفين يصلوا الصلاة في وقتها يا شباب - 02:06:01

فبعد ما انتهت يعني لما بعد صلاة المغرب بشيء من الليل بوقت من الليل كده الله سبحانه وتعالى كفى الله المؤمنين القتال. فالنبي صلى الله عليه وسلم هنا قال لبلا هات بقى وضوء عشان ايه اتوا. فالنبي صلى الله عليه وسلم صلى كل الصلوات امتى يا - 02:06:13

شباب بعد المغرب فهمنا كده بقى كده ايه لم يصلی الصلاة في وقتها. فابو سعيد الخدري بيقول ايه؟ ان هذا قبل ان ينزل الله فرجالا او ركبانا اللي هي صلاة الخوف يعني انك انت تصلي الصلاة في وقت - 02:06:31

ولكن آآ يعني يعني لا تؤخر الصلاة عن وقتها حتى لو كنت في المعركة كيفما يعنى تيسرا لك قال الشافعي فلما حكى ابو سعيد

ان صلاة النبي عام الخندق كانت قبل ان ينزل في صلاة الخوف يبقى ذكر هنا التاريخ كده لاحظ ان ايه النبي - 02:06:45
النبي صلى الله عليه وسلم صلى اخر الصلوات في في الحرب وبعد كده انزل الله فهذا الترتيب قال قبل ان ينزل في صلاة الخوف
فرجا او ركبانا استدللنا على انه لم يصلي صلاة الخوف الا بعدها - 02:07:05

صح كده اذ حضرها ابو سعيد وحکى تأخير الصلوات حتى خرج من وقت عامتها. صح؟ يعني النبي صلى الله عليه وسلم ترك الصلاة
فلم يصلي الظهر في وقته والعصر والمغرب وبعد لحد ما صلاها كل الصلوات مع بعض. وحکى ان ذلك قبل نزول صلاة الخوف. طيب
يا عم الشافعي عايز توصل لايه؟ قال فلا تؤخر - 02:07:19

الخوف بحال ابدا عن الوقت ان كانت في حضر او عن وقت الجمع في سفر بخوف ولا غيره ولكن تصلى كما صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يبقى بيتكلم عن صلاة الخوف ايه يا شباب هنا؟ ان هو بيقول ان - 02:07:40

ان هذا الحكم الاخير اللي هو فرجالا او ركبانا او صلاة النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف كما سيأتي. نسخت تأخير الصلاة وصل
لایه الشافعي قال فلا تؤخر صلاة الخوف بحال ابدا - 02:07:57

عن الوقت ان كانت في الحضر لو كنا مثلا لو كانت المعركة هذه داخل بلادنا فهمنا كده اه يبقى لا نؤخرها عن وقتها طب لو احنا كنا
في بلد اخر لا نؤخرها عن وقت الجمع بين الصلاتين. تمام كده يبقى خلاص ما عادش هذا الحكم نسخ - 02:08:11

قال والذى اخذنا به في صلاة الخوف ان مالكا اخبرنا يعني طبعا صلاة الخوف ورد فيها صور كثيرة جدا ستأتي معنا ان شاء الله يا
شباب. خليكم فاكرين ان هذا المثال سيتكرر مع - 02:08:28

ان شاء الله صفحة متنين وتسعة وخمسين اللي هي فقرة آآ سبعمائة واحدى عشر فهمنا كده يا شباب سبعمائة واحدى عشر
ستأتي معنا ان شاء الله. لكن الشافعي هنا فقط بيبي ان هذا من ايه - 02:08:38

ان هذا من باب الناسخ والمنسوخ. طيب لما يذكره مرة ثانية هيذكره في ايه يا شباب؟ هيذكره في سور صلاة الخوف. وانها ليست من
باب الناسخ والمنسوخ انما يعمل بكل واحد منها في ظرفه المناسب - 02:08:53

طيب قال والذى اخذنا به في صلاة الخوف ان مالكا اخبرنا عن يزيد ابن رومان عن صالح ابن خوات عمن صلى مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم صلاة ذات يوم - 02:09:07

صلاة الخوف آآ يوم ذات الرقاع اسف سيأتي معنا ان شاء الله يا شباب الكلام عن هذه الغزوة آآ عاصم بيقول جمع الصلوات من فعل
النبي صلى الله عليه وسلم الا يعد هذا مثلا فيه استشكال لأن النسخ لأن الذي نسخ نص من القرآن الفعل لا - 02:09:18

ليس صحيحا لأن النبي صلى الله عليه وسلم نفسه آآ لأن النبي صلى الله عليه وسلم نفسه جاءت عنه صلاة الخوف يعني النبي
صلى الله عليه وسلم عنه جاءت عنه صلاة الخوف بالفعل. ان هو صلاها. هذا منسجم جدا مع - 02:09:44

مع مع ما يقوله الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم عمل وسن سنة متى يكون هذا الكلام يا عاصم لما يكون ما عندناش
غير الاية اللي هي فريجان او ركبانا صح - 02:10:00

لكن هذا الحديث بالعكس فيه آآ ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بنفسه وانه شرع للصحابه هذه الصلاة. فانها طيب قال قال ان
طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو فصلى بالذين معه - 02:10:12

ثم آآ ثبت هذا الحديث هو الذي آآ نقوله يا عاصم اللي هو ده. اللي هو حديث آآ خوات اقصد عن صالح ابن خوات عمن صلى مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم. طبعا كلمة عمن صلى يعني فيها ان الصحابي هذا غير معروف - 02:10:30

واضح وهذا فيه كلام اخذناه قبل ذلك هذا فيه كلام اخذناه قبل ذلك شباب في اه في في تحرير علوم الحديث يعني اذا قال واحد
عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هل هذا يحمل على الجهة ام لا؟ هذه فيها تفاصيل - 02:10:47

لان ممكن يكون التابعي لم يسمع من كل الصحابة فهذه لها قيود يمكن ان ان تراجعها في الدرس الخاص بها. عشان انا بمسك نفسي
شوية عن التوسيع قال ان طائفة صفت معه يعني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع - 02:11:06

قال وطائفة وجاه العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت آآ فاتم آآ واتموا لانفسهم. آآ اقصد ثبت قائلهم صلى الله عليه وسلم واتموا

لأنفسهم ثم انصرفوا وصفوا ووجه العدو وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت - [02:11:23](#)

من صلاته ثم ثبت جالسا واتموا لأنفسهم ثم سلم بهم. طبعا يا شباب آآ صلاة الخوف ورد فيها صور كثيرة واضح لكن الشافعي بيقول [هذا هو الذي اخذت به. لكن سيذكر لك عنته وسيبين لك انه اخذ به ولم يبطل الصور الأخرى لأنها احاديث ثابتة. وانما - 02:11:42](#)

سيبين لك لماذا اخذ به. فإذا يا شباب الشافعي حينما ذكر صلاة الخوف في كتابه ذكرها على وجه فهمنا؟ أما ذكرها أنها من باب الناسخ والمنسوخ ان آآ صلاة الخوف نسخت آآ جواز تأخير الصلوات - [02:12:01](#)

الخوف. فهمنا كده؟ هذا وجه. لكنه سيذكر احاديث في صلاة الخوف مع الآية التي في صلاة الخوف اذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة الى اخر الآية في سورة النساء سيذكرها انها ليست من باب الناسخ والمنسوخ وانما هي من باب - [02:12:22](#)

اختلاف الصور اللي هو بنسميه اختلاف التنوع انها يجمع بينها ويعمل بكل حديث منها وربما انت اخترت احد الصور لأنها مكيدة العدو او انها تحقق فيها العلة التي من اجلها شرعت الصلاة. وسيذكر ذلك ان شاء الله - [02:12:38](#)

سيأتي معنا يا شباب سيأتي معنا في صفحة متين تسعة وخمسين ان شاء الله قال اخبرنا من سمع عبدالله بن عمر بن حفص يخبر عن أخيه آآ عبيد طبعا نفس الكلام اخبرنا من سمعها هذا بروضو فيه جهالة - [02:12:56](#)

اخبارنا من سمع عبد الله ابن ابن عمر حفص يخبر عن أخيه عبيد الله ابن عمر عن القاسم ابن محمد عن صالح ابن خوات ابن جبير عن أبيه عن النبي مثله - [02:13:12](#)

ويتضح ليه يا شباب ان الامام الشافعي رحمة الله طبعا معروف ان الامام الشافعي لم يكن في روایات الحديث مثل الائمه. يعني لم يكن مثل الامام احمد ولا ابن معين ولا - [02:13:25](#)

آآ ولا آآ مثلا اسحاق بن رهويه ولعلي ابن المديني وده طبيعي يا شباب لاني اساسا مش ممكن انسان يعني يبدع في مجال الا ويقصر في المجال الآخر. لأن مش ممكن يا شباب يعني انا عايزة في كتير من الناس يقول لك انا ممكن اكون متخصص في كل المواد يعني اكون متساوي - [02:13:35](#)

ده بيحمل هذا لأن العلوم يا شباب اساسا يعني فيها اتساع رهيب جدا انا فيرأيي ان ممكن يكون الشافعي نسي اساسا من الذي حدثه؟ لما قال اخبرنا من سمع ممكن يكون نسي من حدثه فعلا وممكن يكون ذكره لانه - [02:13:59](#)

لسبب ما هناك اكيد سبب لانه اما ان هو نسي هذا الرجل وواضح ان الامام الشافعي لم يكن مشتغلا بالرواية على نفس نسق الائمه احمد اسحاق بن معين وهذا واضح - [02:14:16](#)

المعروف بل هو كان ينتفع منهم. وكان ينتفع منهم من جهتين. من جهة رواية الاحاديث ومن جهة نقد الروايات. هذا معروف وثبتت لكن خليني استخلص من هذا الفكرة ان التكامل بين الشافعي وبين هؤلاء كان عظيم جدا لأن هؤلاء لم يكن عندهم فقه - [02:14:28](#)
الشافعي اللي هو فهم الآيات والاحاديث والجمع بينها بهذا الابداع. فلذلك هم حسوا ان الشافعي هو الذي نصرهم لانه كمل النقص الذي كان موجودا عندهم فلذلك هم يعني لذلك بعد اغلب المحدثين بعد ذلك يعني جنحوا الى مذهب الشافعي رحمة الله ونصرموا اقواله. عندنا البرق والرعد شغال - [02:14:45](#)

يعني غير عادية. الامطار غير عادية يعني. ربنا يجعلها رحمة طيب نكملي يا شباب قال وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخوف على غير ما حكى مالك. يعني هناك صور اخرى. وانما اخذنا بهذا دونه. يعني اخذنا بهذا دون السور الأخرى - [02:15:07](#)

لانه كان اشبه بالقرآن يعني هذا اشبه بالآية التي في سورة النساء. واقوى في مكايده العدو. يعني انها تتحقق المكايده للعدو حتى لا يعني يمين الكفار على المسلمين الشافعي سيذكر ذلك ان شاء الله يا شباب - [02:15:27](#)

قال وانما خلاص خلصناه. قال وقد كتبنا هذا بالاختلاف فيه ونبين الحجة في كتاب الصلاة. يعني سيأتي ان شاء الله وتركنا آآ مش عارف انت ساميون الصوت ولا لا آآ قال آآ وتركنا ذكر آآ من خالفنا فيه وفي غيره من الاحاديث لأن ما خولفنا فيه منها مفترق في - [02:15:42](#)

كتبه يعني الامام الشافعى بيقول لك انا آآ عمرو بيقول هو ما فيش صيف عندكم أأ هو الصيف بييجي في وقت صغير جدا من الضهر مسلا من الضهر للعصر بيقى نار يعني - 02:16:11

رايح اصلي صلاة الضهر دماغي ودي يعني بتبقى هتتفجر من البرد من الحر وبعد كده بتنزل الامطار آآ هو الشافعى بيقول هنا شاب ان انا هنا لم اذكر الخلاف بين الروايات - 02:16:28

لم اذكر الخلاف بين الروايات لان هذا ليس هو موضع الكلام. وانما هذا في موضعه. وهذا من حسن الاستدلال يا شباب. ان يترك كل شيء في موضعه. طب المثال الثالث يا شباب - 02:16:42

قال وجه اخر يعني من الناسخ والمنسوخ يبقى المثال هذا يا شباب هو اللي نسخ آآ جواز تأخير الصلاة. الى ان يخرج وقتها؟ ما شاء الله. قالت قال الله تبارك وتعالى واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم فان شهدوا فامسكونهن في البيوت حتى يتوفهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا. والذان يأتيانها منكم فاذوهما - 02:16:52

فان تاب واصلحا فاعرضوا عنهم. قال فكان حد الزانيين بهذه الاية الحبس والاذى حتى انزل الله على رسوله حد الزنا وقال الزانية والزاني فاجلدو كل واحد منها مائة جلد. وقال في الاماء فاذا احصن فان اتينا بفاحشة فعليهن نصف ما على المحسنة من العذاب. فنسخ الحبس - 02:17:15

عن الزنا وثبت عليهم الحدود ودل قول الله في الاماء فعليهن نصف ما على المحسنة من العذاب على فرق الله بين حد المماليك والاحرار في الزنا. وعلى ان آآ النصف آآ لا يكون الا من جلد - 02:17:35

لان الجلد بعدد ولا يكون قنابل او او اول امبراح والله كانت البيوت تقريبا بتتهز يعني آآ قال قال لان الجلد بعدد كل هذا مر معنا الشباب لذلك لا اشرحه كل هذا مر معنا. ولا يكون من رجم لان الرجم اتيان على النفس بلا عدد - 02:17:52

لانه قد يؤتى عليه بترجمة واحدة وبالف وباكتر فلا نصف لما لا يعلم بعدد. ولا نصف للنفس فيؤتى بالرجم على نصف النفس قال واحتمل قول الله في سورة النور الزانية والزاني فاجلدو كل واحد منها مائة جلد. ان يكون على جميع الزناة الاحرار. وعلى وعلى من وعلى - 02:18:19

بعضهم دون بعض. فاستدللنا بسنة رسول الله بابي هو وامي على من اريد بالمائة جلد. يعني بيقول ان سنة النبي صلى وسلم دلت على ان الزانية والزاني اللي هي في سورة اللي هي في سورة - 02:18:42
اللي هي في سورة النور يا شباب ان هي دلت على انه لا يراد به كل الزنا. وانما يراد به فقط الایه البكر كل هذا مر معنا شباب سبق يعني خلاص احنا كده بنراجع يعني. او الشافعى هنا ذكرها في موضع غير الموضع الاول. يعني عشان بيبي ان السنة تبين القرآن لا - 02:19:00

تنسخه وانما هذا من باب البيان والدلالة على انه لا يراد به العام. الذي قد يظهر لمن اه لم تأتيه السنة قال اخبرنا عبدالوهاب عن يونس عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عبادة بن الصامت ان رسول الله قال خذوا عنى خذوا عنى قد جعل الله لهن سبيل - 02:19:22

البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام. والثيب بالثيب جلد مائة والرجم. قلنا يا شباب ان بعض العلماء لا يرى يعني انا مش عارف اقول لكم لو لو شفتم اللي حصل في السماء - 02:19:42

ربنا يستر اكيد الصوت وصل لكم يعني. بعض العلماء يقول ان كلمة جعل الله لهن سبيلا آآ هذه كأنها ليست تبين ان هذا آآ هذا تفسير هذا ليس من باب النسخ. وهذا واضح يا شباب. وانما هو ان قد كلمة قد جعل الله لهن سبيلا. يعني هذا هو الذي ذكره الله في القرآن. وجاء النبي صلى - 02:20:01

الله عليه وسلم يبين هذا السبيل طيب قال فدل قول رسول الله قد جعل الله لهن سبيلا على ان هذا اول ما حد به الزنا. لان الله يقول حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا - 02:20:25

يعني حديث النبي صلى الله عليه وسلم اللي هو البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم هذا اول حكم

انتقل به بعد اية الحبس يبقى اذا اول شيء اية الحبس. ثانياً هذا الحديث. تمام. تم رجم رسول الله ماعزا ولم يجعله - 02:20:39
امرأة اسلامي ولم يجعلها فدلت سنة رسول الله على ان الجلد منسوخ عن عن الزانيين الشبيبين يبقى اه ربنا يسلمنا. انا مش عايز مش عارف اقول لكم المطردة دلو قتي عاملة ايه يعني - 02:20:59

طيب خلينا مع عمك الشافعي ماشي يا شباب يبقى طب الامام الشافعي كيف استدل على هذا التدرج اللي هو اية النساء؟ وبعد كده حدث النبي صلى الله عليه وسلم فعل فعل النبي صلى الله عليه وسلم ان هو رجم ماعزا ولم يجعله وامر امرأة اسلامي وامرأة اسلامي ولم يجعلها اللي هي المرأة التي زنت وكانت محصنة. فدلت سنة رسول الله آآ على ان الجلد منسوخ عن الزانيين - 02:21:41

ماشي يا شباب خلينا ايه نحاول ننجذ بسرعة خلاص الحمد لله احنا خلصنا اهو قال آآ قال ولم يكن بين الاحرار في الزنا فرق الا بالاحسان بالنكاح خلافاً وخلافاً للاحسان - 02:21:58

اللي هو اللي هو اللي هو الثيب والبكر يعني. ده بالنسبة للاحرار قال واذ كان قول النبي قد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام. التغريب اللي هو مختلفين التغريب ده. هل هو الحبس؟ او النفي الاقرب ان هو - 02:22:20

يعني وهل النفي وهل النفي هذا من باب الحد ام من باب التعذير يعني لأن ممكن بعض الناس لو انت اساساً نفيته نفي عن بلدي يكون يعني اكثر عرضة لأن هو يقع في المعصية او ان هو بالعكس لو نفي من بلده هيكون - 02:22:34

افضل ان هو يبتعد آآ يبتعد عن جو المعصية. فكل هذا فيه تفاصيل يا شباب ليس هذا موضعها قال ففي هذا دلالة على ان انه اول ما نسخ الحبس عن الزانيين - 02:22:50

وتحتاج الى اذن كل حد حده الزانيين وان كل حد حده الزانيين فلا يكون الا بعد هذا اذ كان هذا اول حد الزانيين يعني هو عايز يستدل على ان - 02:23:08

على ان جلد من يرجم يعني لو في واحد هيرجم لا يلزم ان لا نجلده اساساً هذا الجلد منسوخ فهمنا كده يا شباب قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد ابن خالد انهما اخبرا ان رجلين اختصما الى رسول الله فقال احدهما - 02:23:28

يا رسول الله. بصوا يا شباب عشان الخص لكم الفكرة. الشافعي يريد ان يقول ان اول اية نزلت هي الحبس. بعد كده نسخها قول النبي صلى الله عليه وسلم قد جعل الله لهن - 02:23:49

بعد ذلك جاء ضبط او جاء يعني نسخ الجلد عمن يرجم لماذا؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا ولم يجعله. والحديث اللي جاي معنا هذا آآ قال ان رجلين اختصما الى رسول الله فقال احدهما يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله. وقال الآخر وهو افهمهما اجل. يا رسول الله - 02:23:59

بياننا بكتاب الله وايذا لي او ايذا لي في ان اتكلم. يعني خليني ممكن اتكلم. قال تكلم قال ان ابني كان عسيفاً اجيراً يعني شغال شغال اجير في بلد اه يعني شغال في ارض واحد يعني. كان عسيفاً على هذا اجيراً عنده يعني. فزني بامرأته فأخبرت - 02:24:23
ان على ابني آآ الرجم فافتديت منه بمائة شاة وجارية. عرفت ان ابني عليه الرجم فافتديت منه بمائة شاة وجارية ثم اني سألت اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلدة مائة وتغريب عام - 02:24:48

وانما الرجم على امرأة. يعني لأن المرأة محصنة. وهذا شاب وانما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسى بيده لاقضين آآ بينكمما بكتاب الله. يعني بحكم الله او بشرع الله. او يعني بالالية التي - 02:25:06
الشيخ والشيخة اذا زنا اذا زنا في اية يعني كانت موجودة ونسخت. قال اما غنك وجاريتك فرد اليك. لأ خلاص دول مردودة لك وجلد ابنته مائة وغربه عاماً نفاه يعني - 02:25:24

وامر ابيساً اسلامي آآ ان يأتي امرأة الآخر الآخرة اللي هو الرجل الثاني يعني اه فان اعترفت رجمها لأنها كانت محصنة فرجحها. يعني ولم يجعلها. فهمنا هذا وجه الشاهد. اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهوديين زنايا - 02:25:39

يبقى هذا يثبت الاية؟ الرجل قال يعني ولم وليس فيه جلد. قال ثبتت جلد مائة والنفي على البكرتين الزانين. والرجم على الثيبين الزانين. خلاص كده احنا خلصنا قال وان كان ممن اريد بالجلد فقد نسخ عنهم الجلد مع الرجم. يعني لو كان يعني الشافعي بيحتمل هنا حاجة من الاثنين - [02:25:56](#)

اما ان يعني يكون يعني في احتمال ان الجلد يكون داخل في الاية ان يكون الثيب داخل في الاية. الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد انه يميت جلدته فيكون ده يدخل فيها الثيب. كل الزناة من الاحرار - [02:26:16](#)

او يكون لأ هو عموم يراد به الخصوص او دخله التخصيص. او ان هو يكون فعلا هم كانوا داخلين ثم نسخوا عادي المهم ان الحكم استقر على عدم الجلد خلاص هذا في قول الشافعي - [02:26:34](#)

قال وان كان ممن اريد بالجلد فقد نسخ عنهم الجلد مع الرجل يعني بقي الرجل. وان لم يكونوا اريد بالجلد واريد به البكران فهما مخالفان للثيبين. يعني اما يكون كلمة الزانية والزاني يدخل فيها - [02:26:50](#)

ثم نسخ او انه اساسا ليس داخلين طيب قال ورجم الثيبين بعد اية الجلد آ بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اشبه اشبه معانيه واولاها به آ عندنا والله اعلم. يبقى كده الشافعي بيحاول يرتب لك - [02:27:05](#)

بيقول ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم الثيبين بعد اية الجلد وهذا يؤكّد احد الاحتمالات. يبقى كده يا شباب نرتّب الفكرة. اية الحبس في سورة النساء والتي يأتيها الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم. وفي الآخرة آ او يجعل الله لهن سبيلا. بعد ذلك حديث النبي صلى الله عليه وسلم اللي هو آ - [02:27:24](#)

خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا. البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام. والثيب بالثيب جلد مائة والرجم. يبقى هنا ايه؟ الثيب في جلد في مائة والرجم. طيب فعل النبي صلى الله عليه وسلم انه رجم ولم يجلد. فالشافعي بيقول لك هذا ترتيب الاحكام. المثال الاخير بقى يا شباب صغير جدا - [02:27:47](#)

قال اخبار اللي هو المثال الرابع في الناسخ والمنسوخ اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن انس ابن مالك ان النبي ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه اليمين وصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد وصلينا وراءه قعودا. فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتّم به فاذا صلى قائما فصلوا قياما واذا - [02:28:06](#)

ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون قال اخبرنا مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت صلى رسول الله في بيته وهو شاك يعني مريض صلى الله عليه وسلم فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قيام - [02:28:27](#)

فasher اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتّم به. فاذا رکع فارکعوا. واذا رفع فارفع. واذا جلس آ واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا. يبقى هذا يا شباب كل الروايات ما فائدتها - [02:28:47](#)

فائتها اللي هي ان الامام اذا صلى جالسا لاي عارض فيجب ان نصلّي جلوسا. قال وهذا مثل حديث انس وان كان حديث انس مفسرا واوضح آ من تفسير هذا لان الحديث الاول يا شباب فيه سبب - [02:29:02](#)

في ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع. يعني بين ايه؟ ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى جالسا لحاجة او لمرض. صلى الله عليه وسلم قال اخبرنا ما لك وهذا يؤكّد ان جمع الروايات مهم. قال اخبرنا ما لك عن هشام ابن عروة عن ابيه ان رسول الله خرج من مرضه فاتى ابا بكر وهو قائم يعني النبي - [02:29:18](#)

وسلم جاء وكان ابو بكر هو اللي يصلّي بالناس. وهو قائم يصلّي بالناس فاستأخر ابو بكر يعني ابو بكر رضي الله عنه رجع ورا عشان النبي صلى الله عليه وسلم هو اللي يصلّي. فasher اليه رسول الله ان كما انت - [02:29:38](#)

فجلس رسول الله الى جنب ابي بكر فكان ابو بكر يصلّي بصلوة رسول الله وكان الناس يصلّون بصلوة ابي بكر في اه هامش هنا او الشيخ كاتب حاطط تعليق وبه يأخذ الشافعي. الشيخ قال هذه الجملة فيما نرجح من كلام الايه؟ الربع - [02:29:52](#)

قال وذكر ابراهيم النخعي عن الاسود عن آ ابن يزيد عن عائشة عن رسول الله وابي بكر مثل معنى حديث عروة ان النبي صلى

الله عليه وسلم صلى قاعداً وابو بكر - 02:30:09

قائماً يصلي بصلة النبي وهم وراءه قياماً لا دين له هيجي لسه هيجي هيأتي ان هذا في يعني نسخ. هيأتي هذا قال فلما كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه قاعداً والناس خلفه قياماً استدلتا على ان امره الناس آآ بالجنود - 02:30:19
لوسي في سقطته عن الفرس صلى الله عليه وسلم قبل مرضه الذي مات فيه ما هو انا آآ ما هو ما هو احنا الكلام جاي اهو في الطريق اللي هو السؤال هل يصلى الامام جالساً لعذر مريض او او - 02:30:43

او امام مسلا يكون مشلول مثلاً او عنده مرض يكون الامام هو اقرأ الناس في يصلى بهم جالساً. عادي جداً قال فلما كانت صلاة النبي في مرضه الذي مات فيه قاعداً والناس خلفه قياماً هذا اللي هو الحديث الاخير استدلتا على ان امره الناس بالجلوس في سقطته عن الفرس قبل - 02:31:04

الذى مات فيه فكانت صلاته في مرضه الذى مات فيه قاعداً والناس خلفه قياماً ناسخة لأن يجلس الناس بجلوس الامام. يعني مش الناس ما يجلسوش بجلوس ما دام مطيقين الوقوف او القيام لا يجلسون - 02:31:24

قال وكان في ذلك دليل بما جاءت به السنة واجتمع عليه الناس. من ان الصلاة قائماً اذا اطاقها المصلي وقاعداً اذا لم يطق وان ليس للمطيق القيام آآ وان ليس للمطيق القيامة منفرداً ان يصلى قاعداً. يعني استنبط منها فاذا ان القيام ايه؟ واجب في الصلاة. فكانت - 02:31:39

سنة النبي صلى الله طبعاً بيتكلم عن عن الصلاة اللي هي الايه بيتكلم عن ان واحد اطاق الصلاة فخلاص اذا كان انت تطبيق الصلاة واماكم لا يطيق الصلاة هذا لا تأتموا به في الجلوس. قال - 02:31:58

وكانت سنة النبي ان آآ ان صلى في مرضه قاعداً ومن خلفه قياماً مع انها آآ ناسخة لستنته الاولى قبلها موافقة سنته في الصحيح والمريض واجماع الناس ان يصلى كل واحد منها فرضه كما يصلى المريض خلف الامام الصحيح قاعداً والامام قائم - 02:32:13
دائماً شفت القياس الجميل. يعني بيقول كما ان الامام يكون قائماً وخلفه رجل مريض قاعد فكذلك ليس هناك مشكلة عبدالرحمن بيقول اليه غيره اولى خروجاً من الخلاف؟ لأن ما هو فكرة الخروج من الخلاف دي غلط يا عبدالرحمن. ليس كل خروج من الخلاف - 02:32:33

هو الصحيح وادي من الافكار الخطأ اللي ناس كتيرة بتقول ان احنا كل ما يختلف العلماء فنخرج من الخلاف ونعمل مثلاً العلماء مختلفون مثلاً هل النقاب واجب او مستحب؟ فخلاص نقول ان هو - 02:32:54
لان كده يبقى احنا عملنا بالقولين لا مش صح هذا هذا يقوله انسان ليس دارساً. يقول لك انا انا هاتقي بقى الشبهات لكن الصواب ان الانسان يعرف الراجح والمرجوح. اذا كان - 02:33:06

ذلك فكرة الخروج من الخلاف دائمها هذه ليست صحيحة. يعني وانت لماذا تخرج من الخلاف؟ الخلاف باقي وليس هناك خروج بالخلاف الا بقول جديد. انت اذا خرجمت من الخلاف انت فاكر انك انت لما تخرج من الخلاف ستجمع بين القوال لأ. لا تجمع بين - 02:33:19

اين القوال؟ فاحنا عندنا واضح هنا النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الاخير في اخر وقته اذن للناس ان يصلوا قياماً وهو قاعد صلى الله عليه وسلم فخلاص. يبقى الحكم الاول نسخ. فما وجه يعني هل قيل انما جعل الامام ليؤتم به؟ لأن واحد ممكن يقول لك طب ما يؤتم به - 02:33:37

طيب الامام يصلى قائماً الاخت كاتبة سؤال اليه اولى ان يؤتم الناس من يستطيع القيام؟ لأن ليس الاولى. الاولى ان يؤتم الناس اقرأهم واعلمهم بكتاب الله طيب يبقى اذا الشافعي يقول ان يعني يبين لك انك اذا توهمت ان الامام يجب ان يؤتم به يعني في هذا النوع فتخطئ به - 02:33:57

في هذه الرواية هذا ليس صحيحاً لأن العكس بيحصل كثير ان الامام يكون قائم وخلفه رجل قاعد مريض. فكما ان كل يصلى كما يطيق اذا كان الامام يطيق القيام فيجب عليه القيام. واذا كان الامام لا يطيق - 02:34:21

لا يطيق القيام فيصلي من يطيق خلفه قائما وربما هذا الحديث حتى يبين آئا سؤال السائلة اليس الاولى ان يؤم الناس من يستطيع القيام؟ كان النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر يصلی بالناس وهو قائم - [02:34:41](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم صلی بهم وابو بكر صلی بصلاته. وكان ابو بكر قادرا على القيام، ولكن قدم النبي صلى الله عليه وسلم لانه الاعلم والاقرأ الى غير ذلك. فهمنا كده [02:34:57](#) -

طيب قال وهكذا نقول يصلی الامام جالسا ومن خلفه من الاصحاء قياما فيصلي كل واحد فرضه ولو وكل غيره كان حسنا. يعني ممكن يوكل غيره عشان يعني يكون اخذ بسنة النبي صلى الله عليه وسلم - [02:35:07](#)

قال وقد اوهم بعض الناس فقال لا يؤمن احد بعد النبي جالسا واحتج بحديث رواه منقطع عن رجل مرغوب الرواية عنه لا يثبت بمثله حجة على احد فيه لا يؤمن احد بعدي جالسا. حديث باطل يعني حديث لا يثبت. قال ولهذا اشباه في السنة من الناس - [02:35:24](#)

والمنسوخ وفي هذا دلالة على ما كان في مثل معناها ان شاء الله. وكذلك له اشباه في كتاب الله قد وصفنا بعضها يعني الشافعي كده يا شباب قال وفي قد وصفنا بعضها في كتابنا هذا وما بقي مفرق في احكام القرآن والسنة في مواضعه. الان - [02:35:45](#)

يا شباب الشافعي انتهى من الممثلة الاولى التي ذكرها الرجل في الناسخ والمنسوخ يعني اذكر لي ناسخا ومنسوحا فيه ايات واحاديث او فيه احاديث وليس فيه ايات. يعني آآ قل لي اذكر لي امثلة ذكر له الشافعي - [02:36:03](#)

كمارأينا آآ اربعة امثلة آآ ذكر آآ المثالي الاول اللي هو في من اول احنا وصلنا الى صفحة اللحوم اللي هو امساك لحوم الاضاحي بعد ثلات. الضحايا وبعد كده صلاة الخوف - [02:36:23](#)

صح يا شباب؟ وبعد كده حد الزنا واخر شيء اللي هو الصلاة آآ قياما وهو الصلاة قياما اه عاصم اه نبهنا على الحاشية ممكن انتم تقرأوها يا شباب - [02:36:45](#)

ممكن انتم تقرأوا الحاشية آآ هو ذكرها اه في اه صفحة مئتين وستة وخمسين قال فنحن لم نخالف الاحاديث الاولى الا بما يجب علينا من ان نصير الى الناسخ. آآ - [02:37:05](#)

ال الاولى كانت حقا في وقتها تم نسخت فكان الحق في نسخها وهكذا كل منسوخ كذا كذا آآ فيما يدل ثم لا يكون وهذا دليل على ان علم الخاصة يوجد عند بعض ويتعذر عن بعض وان ليس تماما. قال حافظ ابن حبان في سؤال - [02:37:23](#)

خلاص يا شباب يعني احنا خلاص عرفنا كلام الامام الشافعي آآ فين يا عبدالرحمن انت بتقول وختم الشافعي قوله ولو كان غيره كان حسنا فين فين دي ماذا يعني هذا القول منه رحمه الله؟ فين؟ اللي هو فين لو كان غيره كان حسنا - [02:37:52](#)

آآ قل لي الفقرة كده يا عبدالرحمن في الحاشية ولا فوق انا منتظرك يا عبدالرحمن عشان نختم الدرس فقل لي قل لي بالضبط آآ فقرة ايه ولو وكل غيره سبعمية وخمسة الفقرة - [02:38:23](#)

أا ولو وكل غيره لو وكل غيره زي اللي هي الحديث حديث ابى بكر قال فجلس رسول الله الى جنب ابى بكر فكان ابو بكر يصلی بصلاتة آآ رسول الله وكان الناس يصلون بصلاتة ابى - [02:38:59](#)

ابو بكر اه لعله يقصد اه يمكن يقصد كده ويمكن يقصد ان هو وكل غيره يعني لو لو جعل غيره يصلی بالناس يعني قال وهكذا نقول يصلی الامام جالسا ومن خلفه آآ ومن خلفه آآ من الاصحاء قياما فيصلي كل واحد منها فرضه ولو وكل - [02:39:22](#)

شف الشيخ احمد معلم عليها ولو اه لا الشيخ احمد بيقول ان اه المعنى في بعض النسخ ولو وكل الامام وكل غيره او لو استخلف غيره قال وكلها مخالفة للاصل - [02:39:46](#)

فهل مقصود هنا ان الامام يوكل غيره اذا كان غير مستطيع القيام؟ الله اعلم يعني ممكن يكون هو هذا معناها. لكن الشيخ احمد بيقول ان هذه ليست صحيحة في النسخة. فلذلك لا نستطيع ان نجزم بها - [02:40:02](#)

لكن لو ثبتت هيبقى مقصود ان هو لو الامام يعني يكون كده الجملة انتهت عند كلمة فيصلي كل واحد فرضه وكلمة ولو وكل الامام غيره كان حسنا يعني اذا كان غير مستطيع الصلاة قائما - [02:40:16](#)

فهمنا كده لكن واضح ان الشافعي يقول آآ يصلی الناس آآ كل بحسب ما اطاق خلاص تمام. انا شفتها يا عبدالرحمن. بارك الله فيكم يا شباب وجزاكم الله خيرا. نقف هنا ان شاء الله. وغدا موعدنا مع اه الاحاديث التي اه هي مختلفة في - 02:40:32 نظر آآ في في نظر بعض الناس وهي ليست مختلفة وليس من باب الناسخ والمنسوخ. فيها نوع من الاختلاف لكن آآ ليست من باب الناسخ جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. واحسن الله اليكم. ويما رأيتم يا شباب احنا ان شاء الله عندنا امتحان قلنا بعد حوالي -

02:40:49

اه اربع ايام يعني اقرأ لحد صفحة مئتين وعشرة وهجيب لك مواضع معينة تشرحها. وانت تدرب نفسك عليها وحاول تعمل خارطة للكتاب من اول الكتاب ثم يعني حاول تكتبها بخط كويسي او على الكمبيوتر - 02:41:06 او حتى بالقلم الجاف واعرضها علي. وان شاء الله آآ يعني اشوف انت هل عرفت تستخلص النتائج ولا آآ ممكن اه حسين بيقول لي ان قد يكون معناها ان هو يوكل غيره - 02:41:20

آآ يكون معناها ان هو كما قال فجلس رسول الله الى جنب ابي بكر فكان ابو بكر يصلی بصلوة رسول الله وكان الناس يصلون بصلوة ابی بکر ممکن بس ممکن يكون احتمال بعيد شوية - 02:41:44

فهل كلمة لو وكل غيره كان حسنا يعني ان الامام الذي لا يستطيع ان يصلی قائما آآ يصلی جالسا مأوما ويوكل غيره من يحسن القراءة ممکن الله اعلم بارك الله فيكم يا شباب وجزاكم الله خيرا. يا رأيتم بعد اذنكم نعمل - 02:41:56

آآ نعمل خارطة للكتاب وتكون الخارطة دقة ونحاول نكتب الامثلة ولو بالاشارات يعني مثلا نقول ان الشافعي بدأ بمقيدة كذا كذا. ولما ولما تكلم عن المسألة الفلانية ذكر مثل كذا مثل حد الزنا او مثل فرض الصلاة او مثل - 02:42:15

صلاحة الخوف. حاول يعني تكون الخارطة اكثر تفصيلا ولو انت مشيت من اول الكتاب احسن ما يتراكم عليك الكتاب بارك الله فيكم يا شباب. وجزاكم الله خيرا. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 02:42:32